وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد بوضياف المسيلة
كلية الحقوق العلوم السياسية
قسم العلوم السياسية

مذكرة تخرج لنيل شهـادة الماستر في العلوم السياسية

تخصص: إدارة محلية

دور المجالس المحلية الجزائرية في تجسيد التنمية المحلية المستدامة

إعداد الطلبة:

- سعد الله السعيد .
- عزيزي الزهرة .

الأستاذ المشرف:

– د. السعيد كليوات .

لجنة المناقشة :

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	المؤسسة الجامعية	الصفة
د.شوقي عرجون	أستاذ التعليم العالي	جامعة المسيلة	رئيسا
د.كليوات السعيد	أستاذ التعليم العالي	جامعة المسيلة	مشرفا ومقررا
د.غربي عزوز	أستاذ التعليم العالي	جامعة المسيلة	مناقشا

السنة الجامعية: 2023–2024

ملحق بالقرار رقم ....1082.... المؤرخ في ..... 2021 ديسمبر 17

الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

موسسة التعليم العالي والبحث العلمي:

نموذج التصريح الشرفي

الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

انا الممضي اسفله،

السيد(ة) عزيزي الزهرة الصفة: طالب، أستاذ، باحث طـــالـــب

الحامل(ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 206823675 لصادرة بتاريخ: 2021/06/30

المسجل(ة) بكلية / معهد الحقـــوق قسم علوم سياسية و علاقات دولية

والمكلف(ة) بانجاز اعمال بحث (مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه).

عنوانها دور المجالس المحلية الجزائرية في تجسيد التنمية المحلية المستدامة

اصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في انجاز البحث المذكور اعلاه.

التاريخ .....

شوهـد على التوقيـع

السيد ...

توقيع المعني (ة)

عن رئيس المجلس الشعبي البلدي

وتفويض منه عن رئيس الإدارة الإقليمية

سعودي الهادي

*ملحق بالقرار رقم ....1082.... المؤرخ في ..... 2021 ماي 27

الذي يحدد القواعد المتعلقة بالوقاية من السرقة العلمية ومكافحتها

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

مؤسسة التعليم العالي والبحث العلمي:

نموذج التصريح الشرفي

الخاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لإنجاز بحث

أنا الممضي أسفله،

السيد(ة) سعد الله لسعيد الصفة: طالب، أستاذ، باحث طالب

الحامل(ة) لبطاقة التعريف الوطنية رقم 2069329 والصادرة بتاريخ 09/10/2017

المسجل(ة) بكلية / معهد الحقوق قسم علوم سياسية وعلاقات دولية

والمكلف(ة) بإنجاز أعمال بحث (مذكرة التخرج، مذكرة ماستر، مذكرة ماجستير، أطروحة دكتوراه).

عنوانها دور المجالس المحلية الجزائرية في ترشيد التنمية المحلية المستدامة

أصرح بشرفي أني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ .....

توقيع المعني(ة)

05 جوان 2024

شهد على التوقيع

المحمد ..... المعني بالأمر

عن رئيس المجلس الشعبي البلدي

وبتفويض منه المتصرف الاقليمي

عمراني فيصل

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:(من سأل بالله فأعطوه، ومن استعاذ بالله فأعيذوه ومن دعاكم فأجيبوه، ومن صنع إليكم معروفا فكافئوه، فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له حتى تروا أنكم قد كافأتموه)

رواه أبو داود والنسائي بسند صحيح

الحمد والشكر لله أن وفقني إلى إنجاز هذا العمل، الذي يترجم مسيرتي العلمية أتقدم بأسمى عبارات التقدير والشكر إلى أستاذي الفاضل

الأستاذ الدكتور: السعيد كليوات

أعزه الله وحفظه على مجهوداته الكبيرة ونصائحه القيمة وتوجيهاته السديدة التي أمدني بها، ووقوفه إلى جانبي في كل خطوة رافقت هذا العمل

الشكر موصول إلى جميع أساتذة كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة المسيلة

إلى كل هؤلاء لكم مني كل التقدير والاحترام

الزهرة عزيزي وسعد الله السعيد

إهداء

أشكر الله جل وعلا

على نعمه التي أنعم بهاعلينا

الصلاة والسلام على النبي المصطفى

أهدي ثمرة عملي هذا إلى أبي عمر وأمي خديجة ، اللذين وجب

حق الاعتراف بفضلهما وعطائهما المستمر،حفظكما الله ورعاكما

إلى سندي في الحياة،بعد والديّ إخوتي لخضر وعبد المجيد

وأخواتي هجيرة وسعيدة،الذين شاركوني حلو حياتي ومرها

تمنيت صنع لغة خاصة بعائلتي التي احتوتني في كل ما مررت به

حفظكم الله ورعاكم

كما لا أنسى شموع العائلة أولاد أختي أنس سراج الدين و جنى الريحان

وطه الأمين.

إلى كل عائلة عزيزي وبوساق فردا فردا

إلى كل أستاذ أمدني بحروف العلم والمعرفة

إلى كل زميلاتي وزملائي في مراحل الدراسة المختلفة

إلى كل طالب علم أنار الله دربه وسدد خطاه

إلى كل من ساهم من قريب أو بعيد في إنجاح هذا العمل

عزيزي الزهرة

إهداء

بسم لله الرحمن الرحيم الحمد لله الذي ما نجحنا

ولا علونا ولا تفوقنا إلا برضاه الحمد لله حباً وشكراً

وامتناناً على البدء والختام

(وَآخِرُ دَعْوَاهُمْ أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ)

أهدي بحثي هذا إلى نور البشرية ومعلم الإنسانية

سيدنا محمد بن عبد الله صل الله عليه واله وسلم .

والى الأيادي الطاهرة التي أزالت من طريقي أشواك

الفشل إلى أول من انتظر هذه اللحظات ليفتخر

الى والدي والدتي الى الزوجة والابنة *لينا *

لكل من كان عوناً وسنداً في هذا الطريق_لرفاق السنين وأصحاب الشدائد

والأزمات أهديكم هذا الانجاز وثمرة نجاحي الذي لطالما تمنيته

ها أنا اليوم أتممت أول ثمراته راجية من الله تعالى أن ينفعني بما

علمني وان يعلمني ما اجهل ويجعله حجه لي لا علي

سعد الله السعيد

مقدمة:

ترتكز الإدارة المحلية على أسلوب اللامركزية الذي هو أسلوب مكمل للنظام المركزي وهي تقوم على هيئات إدارية (الولاية، البلدية) حسب نظام كل دولة والظروف المتحكمة في ذلك وتعتبر هذه الهيئات حلقة وصل بين الإدارة والمواطن وهنا يكمن دور الجماعات المحلية في مواجهة التغيرات الإدارية والاقتصادية والاجتماعية وذلك بإنشاء برامج وسياسات وتطوير في إطار التنمية.

وفي إطار تطور فكرة التنمية تطور وظهر أيضا مفهوم التنمية المحلية بعد الازدياد بالاهتمام بالمجتمعات المحلية لكونها وسيلة لتحقيق التنمية الشاملة على المستوى الوطني ، فالجهود الذاتية والمشاركة الشعبية لا تقل أهمية عن الجهود الحكومية في تحقيق التنمية عبر مساهمة السكان في وضع وتنفيذ مشروعات التنمية مما يستوجب تضافر الجهود المحلية الذاتية والجهود الحكومية لتحسين نوعية الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية للمجتمعات دون إهمال احتياجات الأجيال القادمة من منظور التنمية المستدامة فالتنمية المحلية المستدامة جوهرها هو التفكير في المستقبل وفي مصير الأجيال القادمة بغية إشباع احتياجاتهم المحلية وتحسين ظروفهم وإطار معيشتهم بشكل دائم ومستمر.

والجزائر كغيرها من الدول التي تسعى هي الأخرى جاهدة إلى تحقيق تنمية وطنية شاملة ومستدامة قصد الخروج نهائيا من الأزمات المتعددة الجوانب التي عرفتها هذه التنمية والتي لا يمكن تجسيدها إلا بالانطلاق من الجزء إلى الكل ومن القاعدة نحو المركز واضعة التنمية كأساس ومنطلق لها.

لتجسيد التنمية اعتمدت الجزائر مبدأ اللامركزية الإدارية في التسيير والذي يقوم على وجود مجالس محلية منتخبة والتي تعتبر أهم وسيلة لتحقيق التنمية على المستوى المحلي.

لكن بالرغم من كل هذه المجهودات إلا أن واقع المجالس المحلية في الجزائر نجدها تعاني من الصعوبات والعراقيل التي تحدد من دورها وكفاءتها في تحقيق أهدافها التنموية الأمر الذي يتطلب البحث عن بعض الحلول لمعالجتها.

لذلك فإن هذه الدراسة تأتي بهدف تسليط الضوء على الدور الكبير الذي تساهم فيه الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية المستدامة في ظل القوانين الجديدة.

1- أهمية الدراسة : تكمن أهمية الدراسة مجموعة من الاعتبارات التالية:

من الناحية العلمية:

تكمن الأهمية العلمية من خلال أهمية الموضوع المعالج للمجالس المحلية ودورها في تجسيد تنمية محلية مستدامة.

*تكمن في إبراز وظائف وأدوار المجالس المحلية بالجزائر في تلبية وتقديم الخدمات العمومية المحلية للأفراد والمجتمع المحلي حاضرا والحفاظ على نصيب الأجيال القادمة مستقبلا.

من الناحية العلمية:

تكمن الأهمية العلمية للموضوع في مختلف الأدوار التي تقوم بها المجالس المحلية لتحقيق التنمية المستدامة بمختلف أبعادها الاقتصادية والاجتماعية والبيئية باعتبار الإدارة المحلية هي الربط بين الفرد والسلطة المركزية في الوصول لتحقيق تنمية مستدامة.

2- مبررات اختيار الموضوع :

1- مبررات موضوعية:

الأهمية البالغة التي أصبح يحظى بها موضوع المجالس المحلية في الوقت الراهن في ظل الإصلاحات السياسية والإدارية التي عرفتها الجزائر مؤخرا (إصلاح قانون البلدية والولاية وقانون الانتخابات)

الدور الكبير الذي تلعبه التنمية المستدامة على المستوى المركزي والمحلي.

المبررات الذاتية:

رغبـة الباحـث فـي معالجـة الموضـوع الـذي يـدخل ضـمن اهتماماتـه الأكاديميـة بحكـم التخصص والعمل في الإدارة المحلية.

3- أهداف الدراسة :

من خلال هذه الدراسة تسعى إلى الوصول لمجموعة من الأهداف والتي يمكن إنجازها كما يلي:

* تعريف بمفهوم الإدارة المحلية والتنمية المستدامة وأهم العناصر والمقومات المرتبطة بها.

* التعرف على العلاقة بين الإدارة المحلية والتنمية المستدامة.

مجال الدراسة:

4- المجال المعرفي :

يتناول الموضوع دور المجالس المحلية في تحقيق التنمية المستدامة وبالتالي يتحدد في متغيرين أساسين هما المجالس المحلية والتنمية المستدامة.

5- المجال المكاني :

يرتبط المكان بالدولة الجزائرية.

6- الدراسات السابقة:

إن دراسـة هذا الموضـوع كانـت لـه أهميـة بالغـة بعد الاطـلاع والبحـث حـول مختلف الدراسات التي لها علاقة بالموضوع، تبين أن الموضوع متداول ومدروس من الطلاب وعليه اعتمدنا على بعض الدراسات التي سنتطرق لها وهي كالأتي:

- الزوهير رجراج،" التنمية المحلية في الجزائر – واقع وأفاق"، أطروحة دكتوراه غير منشورة (جامعة الجزائر 3: كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، 2013/2012).
- محب الدين حمداني، حدود التنمية المستدامة في الاستجابة لتحديات الحاضر والمستقبل دراسة حالة الجزائر، (أطروحة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2009/2008).

7- صعوبات الدراسة:

فيما يخص الصعوبات التي تلقينها في إنجاز هذه المذكرة والمتمثلة في طبيعة الموضوع في حد ذاته لتداخله مع المواضيع البيئية وتعدد مجالات استعماله في علم الاقتصاد وعلم الاجتماع والعلوم السياسية وكذا الإدارة .

إشكالية الدراسة:

تعتبر المجالس المحلية المنتخبة الخلايا القاعدية لأي نظام سياسي واللبنة الأولى في الهيكل الهرمي للمؤسسات الإدارية إذ تعد أداة عامة في تنفيذ المشاريع والبرامج التنموية على المستوى القاعدي للدولة نظرا لقرب هذه المجالس المحلية من الواقع ومن المواطن وانطلاقا من هذا سنحاول من خلال هذه الدراسة الإجابة على الإشكالية الآتية:

- كيف يمكن للمجالس المحلية أن تحقق التنمية المستدامة؟

8- التساؤلات الفرعية:

- ما المقصود بالإدارة المحلية؟
- ما المقصود بالتنمية المستدامة؟
- هل ساهمت المجالس المحلية في تحقيق التنمية المستدامة؟

✓ **الفرضية الرئيسية:**

كلما اعتمدت المجالس المحلية سياسات تنموية ناجحة كلما انعكس ذلك إيجابيا على برامج التنمية المستدامة.

✓ **الفرضيات الفرعية:**

- أن تفعيل الإدارة المحلية يساهم في نجاح التنمية المستدامة.
- أن تحقيق التنمية المستدامة يستوجب توفر فواعل الإقليم المحلي.

10- مناهج الدراسة:

- **منهج دراسة حالة:** حتى نتمكن من دراسة الموضوع من مختلف الجوانب به ميدانيا وبالتالي معرفة ما تقوم به المجالس المحلية من دور في تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر .

11- خطة البحث: للإلمام بحيثيات البحث ومختلف جوانبه تم الاعتماد على خطة منهجية تتكون من فصلين بداية بمقدمة عامة لهذه الدراسة وطرح إشكالية ثم من خلالها صياغة جملة من الفرضيات للدراسة وللإجابة على هذه الإشكالية وجملة الفرضيات قسم البحث على النحو التالي:

الفصل الأول: جاء بعنوان الإطار المفاهيمي للإدارة المحلية والتنمية المستدامة حيث تضمن مبحثين ويندرج المبحث الأول تحت عنوان مدخل مفاهيمي للإدارة المحلية والمبحث الثاني بعنوان مدخل مفاهيمي للتنمية المستدامة.

الفصل الثاني:جاء بعنوان أدوار المجالس المحلية المنتخبة في ظل سياسات التنمية المحلية المستدامة بالجزائر حيث تضمن مبحثين، المبحث الأول بعنوان

المجـالس المحليـة المنتخبـة بـالجزائر والمبحـث الثـاني بعنـوان سياسـات التنميـة المحلية المستدامة بالجزائر.

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للإدارة المحلية والتنمية المحلية المستدامة.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للإدارة المحلية والتنمية المحلية المستدامة:

المبحث الأول: مدخل مفاهيمي للإدارة المحلية:

نظرا للتقدم العلمي الكبير والمتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي شهدها العالم وما نتج عنها من تغيير في شتى مناحي الحياة والتزايد الكبير في أعداد السكان وحاجتهم إلى تنمية مجتمعاتهم، أفضى ذلك إلى إلقاء عبء كبير على الدول، فازدادت مهمتها ولم تعد قادرة على تحقيق أمن مواطنيها وتحقيق العدالة بينهم، بل تعدتها إلى ضرورة التأثير في حياتهم في مختلف المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية من أجل تحقيق الديمقراطية وتقديم الخدمات وبالتالي تحقيق الرفاهية لمجتمعاتهم.

ولهذا فقد ازدادت أهمية الإدارة المحلية، وأصبحت تحتل مركزا لإرسائها قواعد الديمقراطية وقيامها بدور فعال في التنمية القومية[1].

وللحديث عن الإدارة المحلية يأخذنا إلى التعرف على العديد من المحاور لذا توجب علينا تحديد ما نريده من خلال دراسة الإدارة المحلية وبداية لابد لنا من التطرق إلى الإطار المفاهيمي من خلال أربع مطالب.

مفهوم الإدارة المحلية وموقع الإدارة المحلية من التنظيم الإداري المحلي للدولة وأهداف الإدارة المحلية.

المطلب الأول: مفهوم الإدارة المحلية:

تعرف الإدارة المحلية على أنها مصطلح يستعمله معظم الفقهاء للدلالة على اللامركزية الإقليمية، باعتباره أسلوب من أساليب التنظيم الإداري المتبع من قبل مختلف الدول ن ويعود هذا المصلح في الأصل إلى الفقه الفرنسي والفقه البريطاني.

[1] مسعودي عبد الكريم، **تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية**، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، إشراف: باركة محمد الزين (جامعة تلمسان، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير)، السنة الجامعية2012-2013، ص 2.

تعريف الفقه البريطاني للإدارة المحلية بأنها: مجلس منتخب تتركز فيه سلطات الوحدة المحلية ويكون عرضة للمسؤولية السياسة أمام الناخبين سكان الوحدة المحلية، ويعتبر مكملا لأجهزة الدولة.

أما الفقه الفرنسي وعلى رأسه لوبا دير فيعرفها على أنها: اصطلاح لوحدة محلية لإدارة نفسها بنفسها وأن تقوم بالتصرفات الخاصة بشؤونها[1].

وتُعرف أيضا أنها: أسلوب من أساليب الإدارة يقسم بمقتضاه إقليم الدولة إلى وحدات ذات طابع محلي تتمتع بشخصية اعتبارية وتمثلها مجالس محلية منتخبة من أبنائها لإدارة مصالحها تحت إشراف ورقابة الحكومة المركزية[2].

وهناك من يعرفها بأنها : العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق تعاون الجهود الشعبية مع الجهود الحكومية في الارتقاء بمستويات المجتمعات اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا، وربط هذه المجتمعات بحياة الأمة لتمكينها من المساهمة في تحقيق التنمية[3].

عرفها الكاتب البريطاني كرام موديو بأنها:مجلس منتخب تتمركز فيه سلطات الوحدة المحلية ويكون عرضه للمسؤولية السياسية أمام الناخبين وسكان الوحدة المحلية ، ويعتبر مكملا لأجهزة الدولة[4].

يعرفها جون شيرك: ذلك الجزء من الدولة الذي يختص بالمسائل التي تهم سكان منطقة ما إضافة إلى وحدات إدارية تتمتع بالشخصية الاعتبارية وتدير شؤونها تحت رقابة الحكومة المركزية[5].

---

[1] حمدي سليمانالقبيلات، **مبادئ الإدارة المحلية وتطبيقاتها في المملكة الأردنية الهاشمية** (الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع، 2010)، ص17،18.

[2] أيمن عودة المعاني، **الإدارة المحلية**، (الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع، 2013)، ص18.

[3] غاري سلطان فلاح القبلان، **تنمية المجتمع المحلي والعوامل المؤثرة على دور الحكام الإداريين**: دراسة ميدانية (الأردن: دار الخليج،2014)، ص،30.

[4] Crime Modio ,thegoverment of Great Britain ,(sans Maisonédition ,1969).135.

[5] علي خطار الشنطاوي، **الإدارة المحلية**: دراسة مقارنة (عمان: دار وائل للطباعة والنشر،2002)،ص 97.

في تعريف الإدارة المحلية اختلفت الاتجاهات في تحديد تعريف إجرائي لهذا المصطلح ومن أهم هذه الاتجاهات نجد:

- **الاتجاه الأول:**حيث وضع تعريف للإدارة المحلية استنادا إلى وظائف التي تقوم بها هذه الإدارة ولكن هذا التعريف لم يكن جامعا لاختلاف الوظائف الإدارية المحلية من دولة إلى أخرى حسب النظام المطبق والسياسة التي تنتهجها الحكومة المركزية وكذا حسب مراحل التطور السياسي والفكري لكل دولة.[1]
- **الاتجاه الثاني:**هذا الاتجاه ركز على أهداف نظام الإدارة المحلية والملاحظ بأن وضع تعريف للإدارة المحلية عن طريق الأهداف لكنه لم يتمكن الوصول إلى تعريف مؤسس على الأصول الفنية بالإضافة إلى أن الأهداف المرجوة من الإدارة المحلية تختلف من زمن لأخر، فأهداف الإدارة المحلية تختلف من زمن لأخر ومن مرحلة تاريخية إلى مرحلة أخرى، فأهداف الإدارة المحلية قد اتسعت وتنوعت مما كانت عليه في القرنين الثامن عشر والتاسع عشر.
- **الاتجاه الثالث:**وهو الذي نظر إلى جوهر الإدارة المحلية وهيئتها والمقصود به هيكل الجهاز الإداري الذي يتكون من المجالس المحلية بالإضافة إلى الجهاز الإداري بالإضافة إلى الجهاز التنفيذي للخدمات المحلية[2].

كما يمكن إعطاء تعريف جامع للإدارة المحلية على أنها: توزيع أعباء الوظيفة الإدارية للدولة بناء على قانون بين الأجهزة التنفيذية المركزية وبين المجالس المحلية المنتخبة على مستوى الوحدات الإدارية المتمتعة بالشخصية الاعتبارية، وتمارس اختصاصاتها وفقا لمواردها المالية عن طريق المجالس المحلية وتحت إشراف ورقابة السلطة المركزية.

وتتميز بالخصائص التالية:

- وجود مصالح محلية تختلف عن المصالح القومية.

---

[1] إبراهيم عبد الرزاق الشيلخي، **الإدارة المحلية:** دراسة مقارنة (عمان: دار الميسرة للنشر والتوزيع والطباعة،2001)، ص18، 19.

[2] **نفس المرجع**.ص.53.

- إنشاء هيئات محلية منتخبة مهمتها إنجاز تلك المصالح.
- إشراف الحكومة المركزية على أعمال تلك الهيئات.

المطلب الثاني: موقع الإدارة المحلية من التنظيم الإداري المحلي للدولة:

يرتكز التنظيم الإداري في أي دولة على أساليب فنية تتمثل في المركزية واللامركزية كسبيل لتوزيع النشاط الإداري بين مختلف الأجهزة والهيئات الإدارية للدولة، وفي هذا المطلب سوف نتطرق إلى تعريف كل من المركزية الإدارية وبيان مميزاتها وعيوبها وكذا تحديد موقع الإدارة المحلية بالنسبة لكل منهما.

أولا: مفهوم المركزية الإدارية:

إن الثابت تاريخيا أن أسلوب المركزية الإدارية كان الأسبق في الوجود في الدولة الحديثة بعد زوال نظام الإقطاع القديمة، ومع التقدم العلمي والتقني وبروز نظريات الإدارة العلمية من هنا ظهرت الحاجة إلى أسلوب حديث يتلاءم والتطورات المستجدة خاصة في ظل تضخم الجهاز الإداري وحاجته لضمان كفاءة الأداء الوظيفي.

1- تعريف المركزية الإدارية:

يقصد بالمركزية الإدارية حصر مختلف مظاهر الوظيفة الإدارية في الدولة بأيدي أعضاء الحكومة وتابعيهم في العاصمة مع خضوعهم جميعا للرقابة الرئاسية الممارسة عليهم من طرف الوزير فهي ممثلة للسلطة الإدارية المركزية ولا تتمتع بشخصيتها المعنوية في يد هيئة واحدة، بحيث تتولى هذه الهيئة التي تكون عادة بالعاصمة جميع مظاهر السلطة الإدارية بنفسها دون أن تشاركها في ذلك هيئة أخرى وتباشر ذلك بنفسها أو بواسطة موظفين يعملون باسمها ويخضعون في نهاية الأمر لرئاسة عليا واحدة وفق قواعد وأحكام موحدة[1]، وتعرف المركزية الإدارية بشكل عام تركيز السلطة في يد هيئة رئيسية واحدة، ويستوي في

[1] أيمن عودة المعاني، **الإدارة المحلية** (عمان: دار وائل للنشر، ط1، 2010)، ص 53.

هذا أن تكون هذه الهيئة الرئيسية فردا أو لجنة أو هيئة أو مجلسا[1]، ويوجد في الدول المعاصرة ثلاثة مجالات للمركزية:

أ- المركزية السياسية:

وفيها يخضع إقليم الدولة للإدارة لسلطة سياسية واحدة، وبالتالي تكون الوظيفة التشريعية والقضائية والتنفيذية مركزة في يد واحدة وهي الحكومة المركزية.

ب- المركزية الاقتصادية:

وتسود في بعض الدول المعاصرة حيث تتولى السلطات المركزية في الدولة توجيه الاقتصاد والتخطيط الكلي أو الجزئي له.

ت- المركزية الإدارية:

وهي التي توجد في المجال الإداري بحيث تكون سلطة البت النهائي في شؤون الإدارة بيد الحكومة المركزية في العاصمة[2]، وتقوم المركزية الإدارية على ركنين أساسين هما:

- حصر الوظيفة الإدارية بالحكومة المركزية، حيث تتولى الحكومة المركزية مهمة إصدار القرارات النهائية في مختلف المواضيع الداخلة ضمن اختصاصها، ولا يشاركها في ذلك هيئة إدارية أخرى.
- قيام التنظيم الإداري على أساس السلطة الرئاسية، وعلى التبعية الإدارية.

وتشير السلطة الرئاسية إلى مجموعة الاختصاصات التي يتمتع بها الرئيس الإداري في مواجهة مرؤوسيه التي من شأنها أن تجعل المرؤوس يرتبط به برباط التبعية والخضوع،

[1] سعيدي شيخ، **التنظيم الإداري المحلي، مفهومه، عناصر قيامه، ومبررات تبنيه**، المجلة الإلكترونية للدراسات والأبحاث القانونية، ص 6، تم تصفح الموقع يوم2024/05/06، على الرابط: www.droitplus.net

[2] صفوان المبيضين، **الإدارة المحلية – مداخل التطوير مع التركيز على حالة المملكة الأردنية الهاشمية**– (عمان، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2014)، ص24.

بحيث تتعدد وحدات الجهاز الإداري المركزي في العاصمة وتنتشر في الأقاليم ومع ذلك تبقى دائما في إطار جهاز واحد[1].

ث- صور المركزية الإدارية:

تأخذ المركزية الإدارية صورتين أساسيتين هما:

- **التركيز الإداري:**

وهذه الصورة من المركزية ينفرد فيها الوزير بممارسة كافة الاختصاصات المنوطة بوزارته فلا يشرك في ممارستها أحد من موظفي الوزارة لا في العاصمة ولا خارجها وهو ما يطلق عليه اسم: المركزية المكثفة أو المطلقة أو الكاملة أو الوزارية إبرازا لدور الوزير[2]، ومعنى ذلك أن تتركز الوظيفة الإدارية كلها في كلياتها وجزئياتها بيد الحكومة المركزية المستقرة في العاصمة، أي أن سلطة القيام بجميع مظاهر الوظيفة الإدارية وحده أي في يد من يشغل أعلى درجات السلم الإداري[3].

- **عدم التركيز الإداري:**

يعد أسلوبا من أساليب التنظيم الإداري، يقضي بتوزيع السلطات الإدارية بين الحكومة المركزية وممثليها على الصعيد المحلي بحيث تمنح لهؤلاء بعض الصلاحيات والاختصاصات والسلطات الإدارية مع بقائهم تابعين للحكومة المركزية ومعينين من قبلها دون استقلاليتهم عنها.

ويقوم عدم التركيز الإداري على أساس فكرة التفويض لضمان فعالية ونجاعة النشاط الإداري وذلك بأن تعهد السلطات المركزية (الوزراء) ببعض صلاحيتها واختصاصها إلى كبار الموظفين الإداريين في النواحي والأقاليم مثل الوالي، رئيس الدائرة، مسؤولي المديريات الموجودة على المستوى الولائي (مديرية التربية ، مديرية الفلاحة ، مديرية الصحة ، ..الخ)

---

[1] أيمن عودة المعاني، **مرجع سابق**، ص 25، 26.

[2] محمد الصغير بعلي، **القانون الإداري** (عنابة: دار العلوم والنشروالتوزيع،2003)، ص 55.

[3] هاني علي الطهراوي، **القانون الإداري** (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع،ط1، 2006)، ص 134.

دون منحهم الاستقلال القانوني أو انفصال تلك الأجهزة عن الإدارة المركزية ، وهو ما يسمى بالتفويض في السلطة كما يأخذ التفويض صورة التفويض في التوقيع أو الإمضاء[1].

2- مزايا وعيوب المركزية الإدارية:

لتقدير نظام المركزية الإدارية من إبراز مزايا وعيوبه وهي:

أ- مزايا المركزية الإدارية:

- **من الناحية السياسية:**

يدعم الوحدة الوطنية سياسيا ودستوريا بموجب الرقابة والإشراف العام على الوظيفة الإدارية ويبسط تعدد السلطة المركزية الإدارية تجانس النظم والأنماط الإدارية وتوفير استقرار ثبات الإجراءات والمعاملات الإدارية وعدم تصادمها وارتفاع الأداء الإداري وتقلص ظاهرة البيروقراطية[2].

- **من الناحية الاجتماعية:**

يكفل النظام المركزي ويضمن تحقيق مبدأ العدالة والمساواة بين جميع المواطنين بموجب إشراف وإدارة السلطة المركزية على مختلف المرافق العامة.

- **من الناحية الاقتصادية:**

يترتب على تطبيق المركزية الإدارية الإقلال من الإنفاق العام وتقليصه إلى أقصى حد وذلك من خلال الاكتفاء بعدد محدود من الهيئات والموظفين مما يوفر مصاريف وأموال كثيرة[3].

ب- عيوب ومساوئ المركزية الإدارية:

تتصف المركزية الإدارية بعدة عيوب كونها هذه الأخيرة تتمثل في أنها أسلوب غير ديمقراطي حيث تتركز الاختصاصات الإدارية في أيدي قلة من الوزراء وكبار الموظفين

---

[1] محمد الصغير بعلي، **مرجع سابق**، ص 56، 57.

[2] حسين طاهري، **القانون الإداري والمؤسسات الإدارية** (التنظيم الإداري – النشاط الإداري) دراسة مقارنة(الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع،ط1، 2007)،ص 39.

[3] محمد الصغير بعلي، **مرجع سابق**، ص 58، 59.

وهي بذلك تبعد كل البعد عن الكفاءات الوطنية التي يمكنها أن تسهم في إدارة المرافق العمومية ناهيك أيضا عن اتسامها بالبطء و التعقيد في أداء الخدمات العامة، ومن عيوبها ومساوئها المتعددة يمكننا حصرها في عيبين أساسين:

❖ **عدم الاستجابة لميول سكان الوحدات المحلية ورغباتهم:**

فعلى الرغم من سلامة التنظيم الإداري المركزي من الناحية النظرية الظاهرة، إلا أنه لا يفي بالغرض ولا يحقق ميول ورغبات سكان الوحدات المحلية ولا يشبع حاجاتهم المتعددة والمتنوعة التي تستوجب تعدد وتنوع النظم الإدارية المعمول بها، ولهذا فإننا نجد عدم انسجام وملائمة التنظيم الإداري المركزي مع ميول ورغبات سكان الوحدات المحلية[1].

❖ **عدم مرونة النظام المركزي:**

تظهر أثاره على الحياة السياسية العامة في الدولة ويحول دون تقدم وارتفاع درجة الوعي السياسي وخاصة لدى المواطنين المحليين، إذ يؤدي إلى عدم مشاركتهم في الحياة العامة.

ومنه نلاحظ أن النظام المركزي شكل أعباء على السلطة المركزة من جهة كما اتسم بالمحدودية وعرقلة الإجراءات الإدارية الأمر الذي عطل أتباع هذا الأسلوب في الدول الحديثة ذات الاختصاصات المتشبعة والمهام المتنوعة[2]، وبالرغم من كل العيوب التي تم حصرها لا يمكن تصور دولة حديثة من دون مركزية إدارية باعتبارها مكسبا فعالا للتخفيف من أعباء الحكومة المركزية.

ثالثا: مفهوم اللامركزية الإدارية:

أ- تعريف اللامركزية الإدارية:

يقصد باللامركزية الإدارية بأنها توزيع الوظيفة الإدارية بين الحكومة المركزية وبين هيئات محلية قد تكون منتخبة أو معينة أو مزيجا منهما، وفي جميع الحالات تقوم الحكومة المركزية بحق الرقابة والمراجعة والتوجيه، وفي جميع المجالات فإنهيعتمد بشكل أساسي على

[1] علي خطار شنطاوي، **الإدارة المحلية**، عمان، دار وائل للطباعة والنشر، 2002، ص 113.

[2] هاني علي الطهراوي، **مرجع سابق**، ص 141، 142.

رغبة الحكومة المركزية في التنازل عن بعض مسؤولياتها للهيئات المحلية المختلفة ،وذلك لخصوصية وظروف كل دولة وخصائصها[1].

وتعني اللامركزية الإدارية قيام الحكومة بنقل صلاحياتها في شؤون التخطيط وإدارة الموارد وتخصيصها من المركز إلى الوحدات المحلية.

كما تعني أيضا اللامركزية الإدارية بأنها: "توزيع الوظائف الإدارية، بين الحكومة المركزية في العاصمة وبين هيئات محلية أو مصلحية مستقلة، بحيث تقوم هذه الهيئات في ممارستها لوظيفتها الإدارية تحت إشراف ورقابة الحكومة المركزية[2]، وتعتمد اللامركزية الإدارية على ركنين وهما[3]:

أ- الاستقلال الإداري.

ب- إشراف السلطة المركزية ورقابتها.

2- صور اللامركزية الإدارية:

تتخذ اللامركزية الإدارية صورتان أساسيتان:

- **اللامركزية المرفقية:**

ويمكن تعريف اللامركزية المرفقية بأنها : " إدارة المرافق العامة أو هي توزيع العمل طبقا لطبيعة النشاطات ونوع المرافق والمشاريع التي ينصب عليها هذا النشاط ، وتكون مستقلة عن السلطة التي أنشأتها إداريا وماليا"[4]، وتعني أيضا: " إعطاء إدارة مرفق من المرافق العامة مثلا كالنقل أو الموصلات أو إحدى الصناعات الشخصية المعنوية أو بعض الصلاحيات التي تستطيع إدارة المرفق العام ممارستها دون الرجوع إلى الوزارة المختصة، أو يطلق على هذه المرافق اصطلاح المؤسسات أو الهيئات أو المشروعات العامة[5].

---

[1] محمد محمود الطعامنة، **نظم الإدارة المحلية – المفهوم والفلسفة والأهداف**– (ورقة قدمت في الملتقى العربي الأول حول" نظم الإدارة المحلية في الوطن العربي" عمان: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003)، ص 5.

[2] سليمان محمد الطماوي، **الوجيز في القانون الإداري – دراسة مقارنة**–(القاهرة: دار الفكر العربي، دس)،ص66، 67.

[3] أيمن عودة المعاني، **مرجع سابق**،ص 29.

[4] **نفس المرجع**،ص 29.

[5] سعيدي الشيخ، **مرجع سابق**، ص8.

➢ **اللامركزية الإقليمية:**

يراد بها تنظيم الإدارة في الدولة على قاعدة تعدد الهيئات الإدارية الإقليمية ، وهذا يعني أن هناك مصالح محلية متميزة يعهد بالإشراف عليها إلى وحدات إدارية مستقلة، ويعتبر هذا النوع من اللامركزية مرادفا لنظام الإدارة المحلية، وفي ظل هذه المركزية يفترض وجود وحدات إدارية محلية مستقلة تتمتع بشخصية اعتبارية تمثلها مجالس محلية قد تكون منتخبة أو مختارة من قبل سكانها، وتخضع لإشراف ورقابة الحكومة المركزية[1].

فاللامركزية الإقليمية ترتكز على توزيع التخصصات والصلاحيات ضمن تنظيم إداري يتميز بالمرونة ، ويساهم في خلق فرصة أكبر للمواطنين في تقرير الأمور التي يرغبون في القيام بها، من هنا نعتقد أنه يجب التفريق بين الوحدات اللامركزية الإقليمية ووحدات عدم التركيز الإداري، فالأولى تتمتع بالشخصية الاعتبارية وتمارس نشاطات محلية ولها اختصاصات أصلية يكفلها القانون بحيث لا تخضع بصورة مطلقة للسلطة المركزية في العاصمة، في حين أن الوحدات الفرعية للإدارة ترتبط برابطة التبعية والخضوع للحكومة المركزية[2].

✓ **مزايا وعيوب اللامركزية الإدارية:**

- **المزايا:** وتتمثل فيما يلي:

من الناحية الإدارية:

- تخفيف العبء عن السلطة خاصة بعد ازدياد نشاط الدولة بحيث أصبحت دولة خدماتية وليست دولة حارسة.
- الهيئات اللامركزية أدرى بشؤونها الإقليمية أو المصلحية.

[1] باديس بن حدة، **الاتجاهات الحديثة لتطوير الإدارة المحلية في الوطن العربي** – دراسة مقارنة –(الإسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، ط1، 2016)، ص 29.

[2] محمد محمود الطعامنة، **مرجع سابق**، ص 6، 7.

- تساهم اللامركزية الإدارية في اشتراك المواطنين في إدارة شؤونهم المحلية تجعل هذه الإدارة أكثر اتفاقا وتعبيرا عن مصالحهم[1].
- تحقق اللامركزية الإدارية الاستقلالية في إدارة الشؤون المحلية إذ يتولى أبناء الوحدة المحلية ذاتها بصرف النظر عن رأي ومواقف الأغلبية الوطنية[2].

- **من الناحية السياسية:**

تعتبر اللامركزية الإدارية ضرورة ديمقراطية ويقول الدكتور «سليمان محمد الطنطاوي «في هذا الصدد "الديمقراطية" هي نظام أجوف إذا لم تصاحبها لامركزية إدارية، لأن اهتمام المواطن بالشؤون العامة ، هو فرع من اهتمامه بشؤون إقليمية، ولهذا فإن الدساتير الديمقراطية تنص عادة على اللامركزية الإدارية ومن ثم يمكن اعتبار اللامركزية الإدارية ركيزة النظم الديمقراطية، فإن كان الشعب يشرف على الأمور العامة عن طريق البرلمان ، فإنه يشرف على مصالحه المحلية بنفسه"[3]، ولهذا فإن اللامركزية الإدارية تساعد على تربية الناخبين وتعودهم على المساهمة في العمل الانتخابي، وبالتالي تمكنهم من المساهمة في الشؤون العامة[4].

- **من الناحية الاجتماعية:**

إن العمل السليم للامركزية يؤدي إلى التطبيق السليم الإداري إلى توزيع الدخل القومي والضرائب العامة بطريقة عادلة على مختلف الهيئات اللامركزية.

---

[1] حسين طاهري، **القانون الإداري والمؤسسات الإدارية** (التنظيم الإداري – النشاط الإداري) دراسة مقارنة. الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع، ط1، 2007، ص 48.

[2] علي خطار شطناوي، **مرجع سابق**، ص 167.

[3] سليمان محمد الطماوي، **مرجع سابق**، ص 84.

[4] هاني علي الطهراوي، **مرجع سابق**، ص 159.

- **من الناحية الاقتصادية:**

الأخذ باللامركزية الإدارية استنادا إلى مبدأ: مركزية التخطيط ولا مركزية التنفيذ حيث توضح الخطة العامة من طرف الإدارة المركزية (هيئات التخطيط الوطنية)، ولا يمكن أن تجسد وتطبق إلا بواسطة أجهزة وهيئات لامركزية على المستوى المحلي[1].

ت- مساوئ وعيوب اللامركزية الإدارية: وتتمثل فيما يلي:

- المساس بالوحدة الإدارية للدولة، نظرا لتوزيع الوظيفة الإدارية بين السلطة المركزية في العاصمة والهيئات اللامركزية في الأقاليم[2].
- تقديم الصالح الخاص المحلي عن الصالح العام للدولة ذلك أن الهيئات اللامركزية الإقليمية ستعمل دائما على الاهتمام بصالح إقليمها وإشباع حاجاته حتى لو كان ذلك على حساب الصالح العام[3].
- إن تشكيل هذه الهيئات اللامركزية الإدارية يقوم غالبا عن طريق الانتخاب ولا يقوم على الخبرة والكفاءات[4].
- إحداث التنافر ونشوب المنازعات، و يترتب على تطبيق نظام اللامركزية الإدارية العمل على خلق النزاع والتنافر بين الهيئات اللامركزية والسلطات المركزية أو بين الهيئات اللامركزية ذاتها[5].
- تمس الوحدة الإدارية في الدولة بتقسيمها للوظيفة الإدارية بين السلطات المركزية في العاصمة والهيئات اللامركزية في الأقاليم.

بالرغم من أن هيئاتها تكون أقل خبرة وأكثر إسرافا من السلطات المركزية ولكن بالرغم من هذه العيوب فهي قليلة الأهمية بالنسبة للمزايا التي يثني عليها المنتقدين لهذه الطريقة

---

[1] محمد الصغير بعلي، **مرجع سابق**، ص 81.

[2] سليمان محمد الطماوي، **مرجع سابق**، ص 84.

[3] هاني علي الطهراوي، **مرجع سابق**، ص 84.

[4] حسين طاهيري، **مرجع سابق**، ص49.

[5] هاني علي طهرواي، **مرجع سابق**، ص 161.

المطلب الثالث: أهداف الإدارة المحلية:

من بين الأهداف التي تسعى إليها الإدارة المحلية والتي سوف نتطرق لها في هذا المطلب وهي كالتالي:

- تساهم في تقديم خدمات أفضل للمواطنين، والنهوض بمستواهم الاقتصادي والاجتماعي والثقافي[1].
- تعمل الإدارة المحلية على منح الوحدات المحلية الاستقلال في عملية إدارة مشروعاتها ومرافقها المحلية وهذا الاستقلال لوحداتها المحلية يساعدها في تسهيل الإجراءات وأبعاد التعقيد في صدور القرارات المتعلقة بالمصالح المحلية[2].

هناك من يقسم أهداف الإدارة المحلية إلى:

❖ **الأهداف السياسية:**

المتمثلة أساسا في مبدأ الانتخاب لرؤساء المجالس المحلية وأنماط العمل السياسي الذي يتبع هذا المبدأ، وفي إطار تلك الأهداف يمكن ذكر الأهداف الفرعية التالية:

- التعددية هي توزيع السلطة في الدولة بين الجماعات والمصالح المتنوعة، وتعتبر المجالس المحلية من بين أهم الجماعات التي تشارك الحكومة المركزية اختصاصاتها وسلطاتها.
- الديمقراطية من أهم الأهداف الرئيسية التي تسعى إلى تحقيقها الإدارة المحلية وبالشؤون العامة وتوثيق العلاقة والصلة بينه وبين الحكومة.
- تعزيز الديمقراطية من خلال السماح للمواطنين بالمشاركة والاختيار الحر لتمثيلهم على المستوى المحلية عن طريق الانتخاب[3].

---

[1] صفوان المبيضين، **مرجع سابق**، ص 11.

[2] عمار بوضياف، **الوجيز في القانون الإداري** (الجزائر: دار المعارف،2006) ص،19.

[3] عتيقة جديدي، **إدارة الجماعات المحلية في الجزائر**– بلدية بسكرة نموذجا–" (رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013) ص، 21، 22.

❖ **الأهداف الإدارية:**

- القضاء على البيروقراطية في جميع الإدارات، حيث تقوم الهيئات المحلية بتقديم الخدمات المحلية من أشخاص يدركون طبيعة الحاجات المحلية.
- التنافس بين الوحدات الإدارية المحلية، ومنها منح فرص للمحليات للتجريب والإبداع والاستفادة من أداء بعضها البعض[1].

❖ **الأهداف الاجتماعية:**

- تقديم الخدمات للسكان المحلين وتحقيق رغباتهم واحتياجاتهم من الخدمات المحلية بما يتوافق مع ظروفهم وأولوياتهم.
- ربط الحكومة المركزية بقاعدتها الشعبية، وذلك من خلال تفهم الطرفين لاحتياجاته وأولويات المجتمع و شعور المواطنين بانتمائهم الإقليمي والقومي[2].

المطلب الرابع: مقومات الإدارة المحلية:

مقومات الإدارة المحلية:

تعتبر الإدارة المحلية تنظيما إداريا تقوم على توزيع الوظيفة الإدارية المحلية المنتخبة، وتمارس اختصاصاتها تحت رقابة الحكومة المركزية وإشرافها.

وبناء عليه يمكن تبيان مقومات الإدارة المحلية على النحو التالي:

1- وحدات تتمتع بالشخصية المعنوية:

تقسم الدولة إلى عدد من الوحدات المحلية وفقا لظروفها الخاصة مراعين أن تكون مناسبة من حيث المساحة وعدد السكان ومدى تجانسهم والموارد المالية والاقتصادية، وتمنح

[1] عبد الخالق أولاد الطيب، " **تخطيط الموارد البشرية في الإدارة المحلية** – دراسة حالة مديرية الإدارة المحلية لولاية غرداية"(رسالة ليسانس، جامعة قاصدي مرباح ورقلة،2014) ص، 26.

[2] عتيقة جديدي، **إدارة الجماعات المحليةفي الجزائر–بلدية بسكرة نموذجا–**" (رسالة ماستر، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013")، ص 24، 25.

هذه الوحدات الشخصية المعنوية التي تعرف بأنها مجموعة من الأشخاص تستهدف تحقيق غرض معين، أو مجموعة من الأموال تخصص لغرض معين[1].

والشخصية المعنوية تعني اعتراف القانون بالشخصية القانونية لمجموعة من الأشخاص تعمل على تحقيق هدف مشترك أو مجموعة من الأموال المرصودة لبلوغ الغاية المحددة.

وما يترتب على قيام الشخصية المعنوية تتركز في قيام شخص قانوني جديد يتمتع بالأهلية الكاملة في حدود أهدافه.

فيكون قادرا لاكتساب الالتزامات، وتكون له ذمة مالية مستقلة وموطن خاص به ونائب يعبر عن إرادته ويتمتع بحق التقاضي كمدعي أو مدعى عليه.

2- إنشاء وقيام أجهزة محلية مستقلة:

يتمثل في وجود مجالس محلية منتخبة تتولى إدارة الشؤون المحلية وتتمتع بنوع من الاستقلال في مواجهة الإدارة المركزية، وذلك من خلال ممارسة اختصاصاته في إنشاء وإدارة والإشراف على المرافق المحلية داخل حدود الوحدة المحلية.

ولعل من أهم العوامل التي تتضمن استقلال المجالس المحلية على النحو التالي.

أ- الاستقلال الإداري للهيئات المحلية:

وذلك من خلال تمتع الهيئات المحلية بشخصية معنوية مستقلة وهي تمتعها بالاستقلالية وعدم تبعيتها للسلطة المركزية، و بموجب هذه الشخصية المعنوية، يكون لها كيان قانوني مستقل عن السلطة المركزية وممثليها، ويعد الاستقلال الإداري إلى جانب الاستقلال المالي من نتائج الشخصية المعنوية[2].

---

[1] أيمن عودة المعاني، **الإدارة المحلية**، ص48.

[2] أمينة أفالو وأمينة شرقي، "**دور الحوكمة في تحسين الإدارة المحلية الجزائرية**"(رسالة ماستر، جامعة 8ماي1945-قالمة-2013)، ص45.46.

ب-أسلوب الانتخاب:

هذا الأسلوب يعتمد على قيام سكان الوحدة المحلية باختيار أعضاء المجلس البلدي الممثل لوحدتهم المحلية بأنفسهم، وهذا هو الأصل في تشكيل المجالس البلدية، سواء كان الانتخاب مباشرا أو غير مباشرا هو الأسلوب الأكثر ديمقراطية، والأكثر تعبيرا عن إرادة سكان الوحدة المحلية.

3-الخضوع للرقابة الإدارية:

الإدارة المركزية تعتبر صورة من صور الإدارة الذاتية، أي أنها تستطيع تسيير شؤونها بنفسها دون العودة للسلطة المركزية، وإذا كان الشخص المعنوي اللامركزي يتمتع بصلاحيات يمارسها بعيدا عن السلطة المركزية أي أنه يمارس الوظيفة الإدارية بين الشخص المعنوي العام الأساسي أي الدولة والأشخاص العامة المعنوية الأخرى كالجماعات المحلية، و تظل العلاقة قائمة بين الهيئة المستقلة والدولة بموجب الوصاية الإدارية والرقابة المشروعية[1].

وتأخذ هذه الرقابة عدة أشكال وهي:

أ-الرقابة على الهيئات ذاتها:

إنشاء وحدات الإدارة اللامركزية (البلديات مثلا) من اختصاص القانون حيث يتم عادة بموجب قانون صادر عن السلطة التشريعية، فإنه بإمكان هذه الوحدات ذات القانون المنشئ إيقاف وحل أجهزة وهيئات الإدارة المركزية دون المساس بوجود الشخصية المعنوية لتلك الإدارة[2].

[1]شراف عقون، سياسات **تسيير الموارد البشرية بالجماعات المحلية:** دراسة حالة بولاية ميلة"(رسالة ماجستير، جامعة منثوري -قسنطينة-2007)،62.

[2]محمد الصغير بعلي، **قانون الإدارة المحلية الجزائرية**(رسالة ماستر، جامعة بسكرة ،2014)،32، 33.

ب- الرقابة على الأشخاص:

تمارس السلطة الوصائية الرقابة على الأشخاص المعنيين بالوحدات اللامركزية، وذلك وفق إجراءات معينة وتمارس وصايتها الإدارية على الأشخاص والأفراد القائمين على إدارة وتسيير الهيئات المحلية في:

- توقيف العضو بهيئات الإدارة المركزية لمدة محددة عن ممارسة المهام (شهر مثلا).
- الإقالة لأسباب عملية، كتولي العضو المنتخب لمهام إدارية في جهة أخرى.
- العزل أو الطرد أو الفصل بسبب إدانته لارتكاب أعمال مخالفة للقانون.

ت- الرقابة على الأعمال:

لدى جهة الوصاية الإدارية سلطة الرقابة على بعض الأعمال التي تباشرها الهيئات المحلية عن طريق التصريح أو التصديق أو الحلول أو الإلغاء وفي هذا الشأن يقول الأستاذ أحمد محيو مبرزا أهمية الرقابة الوصائية على أعمال الهيئات اللامركزية «بما أن هدف الوصاية يمكن في تأمين شرعية ملائمة قرارات السلطات اللامركزية، فإنه يمكن الوصول إليها عن طريق مراقبة الأعمال"[1].

وتتخذ هذه الرقابة الأشكال التالية:

أ- التصديق والإلغاء:

من خلال القوانين المتعلقة بالإدارة المركزية على اتخاذ قرارات ومداولات وتصرفات. والهدف من هذه المراقبة هو مدى مشروعيتها ولائمتها وبالتالي التصديق عليها أو إلغائها وفقا للأوضاع والإجراءات والكيفيات التي يحددها القانون.

[1] عبد الناصر صالحي،"**الجماعات الإقليمية بين الاستقلالية والتبعية** "(رسالة ماجستير، جامعة الجزائر1 ،2010) ،119.

ب- الحلول:

بإمكان السلطة الوصية أن تحل محل الإدارة المحلية وتقوم هي بالأعمال أصلا من صلاحيات هذه الأخيرة، ويتم ذلك عند امتناعها بالقيام باختصاصها رغم إعذارها وتنبيهيها للقيام بها.

ت- الرقابة التشريعية والقضائية:

إن الهيئات المحلية تعتبر وليدة السلطة التشريعية ممثلة في البرلمان، وهي تستحدث بنص قانون يعطيها الشخصية المعنوية ويحدد اختصاصاتها وهيكلها التنظيمي من خلال تنظيم العمل فيها وموردها المالي.

وتعتبر الرقابة التشريعية هي التي تقوم بالمساءلة للسلطة التنفيذية ممثلة بالوزراء المعنيين بشؤون الإدارة المحلية للوقوف على تطبيقها السليم للتشريعات.

وفي حالة تجاوز هذه القوانين وثبوت استغلال السلطة فإن هذه الأشخاص يصبحون عرضة للطعن أمام القضاء.

ث- الرقابة الشعبية:

وهي من أهم الرقابة التي تمارس على الأعمال والتصرفات حيث يمارس السكان في الوحدة المحلية رقابة دائمة ومنتظمة على المجالس المحلية[1]، من خلال التفاعل بين الطرفين إما عن طريق الاتصال المباشر أو عن طريق رفع المطالب الشكاوى، الاقتراحات وحضور الاجتماعات أو عن طريق وسائل الإعلام لحشد الرأي العام .

[1] مريم بن سعدون وايمان بوعطية" **آليات تطوير أداء الإدارة المحلية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة**": دراسة حالة الجماعات المحلية لولاية سكيكدة"، (رسالة ماستر جامعة 08ماي 1945،2015) ص،11، 12.

المبحث الثاني: مدخل مفاهيمي للتنمية المستدامة:

المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة وأهدافها:

وردت الكثير من التعاريف في مفهومها وتعددت حسب الدارسين والمهتمين بها، وقد جاء المفهوم الجديد كبديل موسع لمفاهيم تنموية سابقة الذي رأى أن حاجات الحاضر والارتقاء بالرفاهية الاجتماعية لا يمكن أن يكون على حساب الأجيال القادمة في تلبية حاجياتها المادية والروحية وداعية إلى ضرورة دمج البعد البيئي في السياسات التنموية الاقتصادية والاجتماعية.

ويمكن النظر إلى أن التنمية المستدامة أصبحت أهم تطور في الفكر الحديث وأبرز إضافة إلى أدبيات التنمية خلال العقود الأخيرة خاصة الجانب البيئي، وباعتبار التنمية المستدامة هي التنمية التي لا تتعارض مع البيئة، وهي التي تؤدي بالارتقاء بالرفاهية الاجتماعية بأكبر قدر من الحرص على الموارد الطبيعية المتاحة بأقل قدر ممكن من الأضرار والإساءة على البيئة، ارتأينا في هذا المبحث التطرق إلى دراسة في مفهوم التنمية المستدامة، وأبعادها ومتطلباتها، ومؤشرات ومرتكزات التنمية المستدامة ومبادئ وعناصر التنمية المستدامة وهو ما سنتعرض إليه في هذا المبحث.

✓ مفهوم التنمية المستدامة:

تعددت وتنوعت تعاريف التنمية المستدامة حيث نجد أنه تم تعريفها من قبل العديد من الباحثين والمؤسسات العلمية، وفي هذا السياق نحاول أن نقترب إلى تعريفها من خلال دراسة التطور التاريخي من خلال وضع جملة من التعاريف التي تسمح باستخلاص مجموعة من خصائصها والتعرف على أهدافها ومبادئها.

التطور التاريخي لمفهوم التنمية المستدامة:

إن عدم إعطاء البيئة في العملية التربوية وعدم إيلاء اهتمام كبير بالجانب البيئي قبل الستينات من القرن الماضي وفي ظل تضارب مصالح الدول، وتهرب كل طرف من مسؤولياته البيئية تم عقد عدة مؤتمرات وجمعيات حاولت في مجملها مناقشة الوضع وإيجاد أفضل سبل للخروج من هذا المأزق، ونذكر منها:

1968:تم إنشاء نادي روما في سنة 1968 الهدف منه معالجة النمو الاقتصادي المفرط وتأثيراته المستقبلية[1].

1972: عقد أول مؤتمر دولي حول البيئة البشرية الذي نظمته الأمم المتحدة في ستوكهولم حيث تم الربط بين البيئة والمشكلات الاقتصادية وتم ظهور التنمية الملائمة للبيئة ونشر نادي روما الشهير «حدود النمو" الذي تم من خلاله شرح محدودية الموارد الطبيعية سواء المتجددة أو غير المتجددة، ومع استمرار تزايد معدلات استهلاكها واستنزافها فإنها لن تفي بالاحتياجات وهذا ما يشكل تهديدا[2].

1980: أصدر الاتحاد الدولي لحماية الطبيعة (iucn) تقريرا بعنوان الاستراتيجية العالمية للمحافظة على الطبيعة حيث تأسس فيه لأول مرة مفهوم التنمية المستدامة[3]

1982: أنشئت الجمعية العامة للأمم المتحدة (UNEB) برنامج الأمم المتحدة حيث وضع هذا البرنامج تقريرا عن حالة البيئة في العالم وقد كان ذو مصداقية بالنظر إلى كونه كان مبنيا على وثائق علمية وبيانات إحصائية اكدت الخطر المحيط بالعالم ،وذلك من خلال لفت الأنظار إلى النفايات الناتجة عن الأنشطة البشرية و انعكاساتها على البيئة والمناخ وفي النهاية توصل المؤتمرون إلى إعلان مشترك أكدوا فيه أن التنمية والبيئة مسألتان

---

[1] عبد الرحمن سيف سراد، **التنمية المستدامة** (الأردن: دار الراية للنشر والتوزيع،2015) ص، 15.

[2] إيمان بوشنقير، "**دور المجتمع" المدني في تحقيق التنمية المستدامة** " مجلة جيل حقوق الإنسان، لبنان: مركز جيل البحث العلمي، العدد ،2013، ص 42.

[3] محمد علي وردم باتر، **العالم ليس للبيع مخاطر العولمة على التنمية المستدامة**، (عمان: المملكة الأردنية الهاشمية، 2013) ص، 42.

متداخلتان ومتصلتان في أن واحد ودعوا إلى تشكيل لجنة دولية خاصة تكون مهمتها اقتراح استراتيجيات بيئية طويلة الأمد لتحقيق تنمية قابلة للاستمرار[1].

1987: حيثقاموا بإصدار اللجنة العلمية للبيئة والتنمية تقريرا بعنوان "مستقبلنا المشترك" حيث في هذا المؤتمر وجد للتنمية المستدامة مفهوما جديدا وثوريا في الفكر التنموي إذ أنه ولأول مرة تم الدمج ما بين الاحتياجات الاقتصادية والاجتماعية والبيئة في تعريف واحد[2].

1989: عقد اتفاقية "بازل" الخاصة بضبط وخفض حركة النفايات الخطيرة وكيفية التخلص منها بشكل أمن اذ كان لها دور أساسي في دفع الدول للحفاظ على البيئة.

1992: عقد المؤتمر الثاني للأمم المتحدة للبيئة والتنمية أو ما يسمى " بقمة الأرض" "ريوديجانيرو"بالبرازيل[3]، حيث كان الاهتمام الكبيربها لدرجة أن بدأ الإعداد للأجندة 21 و الهدف منها وضع وتطبيق أطراف وأهداف التنمية المستدامة على مختلف مستوياتها مع ضمان مشاركة الأطراف المعنية بالموضوع وتم وضع أولويات للتطبيق وفق درجات محددة لأهمية واولوية المخاطر والمنافع[4].

1997: تم إمضاء اتفاقية حول التغيرات المناخية سميت "بروتوكول كيوتو" والتي قامت فيها الدول الصناعية الى وضع استراتيجية وهي تخفيض نسبة انبعاثات الغازات المسببة لظاهرة الاحتباس الحراري وكذلك فتح عملية التبادل ، ومنح شهادة تخفيض الانبعاثات بالنسبة للدول المصنعة أو إعطاء ميكانيزمات تطور بدون تلويث بالنسبة للدول النامية[5].

2002: تم عقد مؤتمر حضره "ألوف" من رؤساء الدول والوزراء والمفكرين في شتى المجالات ذات الصلة وقيادات المنظمات والجمعيات والهيئات الحكومية والمدنية ورجال

---

[1] عبد الرؤوف تريكي، **مكانة الطاقة المتجددة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة**، (عمان: المملكة الأردنية الهاشمية ،2002) ص، 186.

[2] محمد علي وردم باتر، **مرجع سابق**، 185.

[3] إيمان بوشنفيرن،**مرجع سابق**، ص 42.

[4] صالح عباس، **التنمية المستدامة في الوطن العربي**، (الإسكندرية: مؤسسة شباب الجامعة ،2010)، ص 25.

[5] بوزيد سايح، **دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر**، (أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2013/2012)، ص 73.

الأعمال.. الخ حيث قام هذا المؤتمر بالتركيز على جدول أعمال كان هدفه هو تحقيق الرفاهية والمحافظة على الموارد الطبيعية في العالم ونتيجة النمو الديمغرافي الكبير في الدول صاحبه طلب متزايد على الطعام، والماء والمأوى والصحة والخدمات والطاقة والأمن والرفاهية مع الحفاظ على نصيب الأجيال القادمة[1].

ومن هنا يمكن القول إن إقرار فكرة التنمية المستدامة كانت نتيجة لعدة مفاوضات عسيرة تحذر من المخاطر البيئية الكبيرة التي تهدد الحياة لذلك اختلفت الرؤى وتعددت التعاريف المقدمة للتنمية المستدامة وهذا ما سنحاول التطرق إليه في الفرع الموالي.

تعريف التنمية المستدامة:

تعرف التنمية المستدامة بأنها التنمية الحقيقية ذات القدرة على الاستمرار والتواصل من منظور استخدامها للموارد الطبيعية والتي يمكن أن تحدث من خلال استراتيجية تتخذ التوازن البيئي كمحور ضابط[2].

فقد تضمن التقرير الصادر عن معهد الموارد العالمية، حصر تعريف واسع التداول للتنمية المستدامة وقد قسم التقرير هذه التعريفات إلى أربع مجموعات: اقتصادية، بيئية، اجتماعية، وتكنولوجية.

فالتعريف الاقتصادي عرفها بأنها تعني التنمية المستدامة للدول المتقدمة إجراء خفض في استهلاك الطاقة والموارد أما بالنسبة للدول المتخلفة فهي تعني توظيف الموارد من أجل رفع مستوى المعيشة والحد من الفقر.

وعلى الصعيد الاجتماعي والإنساني فقد عرفها أنها السعي من أجل استقرار النمو السكاني ورفع مستوى الخدمات الصحية والتعليمية خاصة في الريف.

[1] صالح عباس، **مرجع سابق**، ص 23.

[2] نهى الخطيب، **اقتصاديات البيئة والتنمية**، (د.ب.ن)، (مركز دراسات واستشارات الإدارة،2000)، ص 220.

أما على الصعيد البيئي فقد عرفها بأنها حماية الموارد الطبيعية والاستخدام الأمثل للأرض الزراعية والموارد المائية المتاحة.

أما على الصعيد التكنولوجي فهي تعني نقل المجتمع إلى عصر الصناعات النظيفة التي تستخدم تكنولوجيا منظفة للبيئة ، وتنتج الحد الأدنى من الغازات الملوثة والحاسبة والضارة بالأمازون[1].

ومن خلال تعرضنا لهذه التعاريف فإن تقرير الموارد الطبيعية أثبت أن القاسم المشترك لهذه التعريفات هو أن التنمية لكي تكون تنمية مستدامة يجب ألا تتجاهل الضغوطات البيئية، وألا تؤدي إلى استنزاف الموارد الطبيعية، و يجب أن تحدث تحولات في القاعدة الصناعية والتكنولوجية السائدة[2].

من خلال ما نلاحظه أن هذه التعريفات السابقة تخلط بين التنمية المستدامة من ناحية، وبين متطلباتها وعناصرها من ناحية أخرى ، لذلك جاءت هذه التعريفات قاصرة على تنوع جوهر التنمية المستدامة، لكن مهما كان أصل المفهوم وتعريفه، فإن التنمية المستدامة قد أصبحت الآن واسعة التداول ومتعددة الاستخدامات ومتنوعة المعاني، سواء على المستوى الرسمي أو على المستوى غير الرسمي ، لذا معظم الكتابات قد أيدت تعريف اللجنة التابعة للأمم المتحدة والمعروفة بلجنة "بريتيلاند".

ويعرف برنامج الأمم المتحدة للتنمية والبيئة التنمية المستدامة "تنمية تسمح بتلبية احتياجات ومتطلبات الأجيال الحاضرة دون الإخلال بقدرة الأجيال المقبلة على تلبية احتياجاتها"[3]

---

[1] ياسمينة زرنوح، **إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر**، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وغلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006/2005) ص 120.

[2] محمد صالح الشيخ، **الأثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها**، (الإسكندرية: مكتبة ومطبعة الإشعاع الفني، 2002)، ص 113.

[3] AiainBeiton et d'autres,Economic,Dalloz, paris, France,2001,b27.

كما عرفتها اللجنة الدولية حول البيئة والتنمية في تقريرها "بمستقبلنا المشترك" سنة 1987 التنمية المستدامة هي التنمية التي تستجيب لحاجيات الأجيال الحاضرة دون أن تعرض قدرات الأجيال المستقبلية للخطر في تلبية حاجياتها.

يعرفها "أسامة الخولي" عملية التغيير التي يتناغم فيها استغلال الموارد وتوجهات الاستثمار ومناحي التنمية التكنولوجية وتغيير المؤسسات على نحو يعزز كلا من إمكانيات الحاضر والمستقبل للوفاء باحتياجات الإنسان وتطلعاته"[1].

كما يعرفها "كمال رزيق" : أن البشر كانو محل اهتمام التنمية المستدامة ، فمن الناحية النظرية للتنمية المستدامة هي تنمية تأخذ بعين الاعتبار الجانب البيئي الإنساني والتنموي وتؤكد على صلة التكافل القائمة بين حماية البيئة و إصلاحها من جهة وبين التنمية والقضاء على الفقر من جهة أخرى فرغم الجهود الكبيرة المبذولة من طرف بعض الدول لتحقيق التنمية المستدامة من خلال تعزيز الحكم الصالح ذلك عن طريق الانفتاح على القوى المعارضة والمشاركة الشعبية إلا أن هناك نقائص مازالت كبيرة من حيث تراجع المشاركة الشعبية والانتهاك الصارخ لحقوق الإنسان وتشديد القيود على وسائل الإعلام وكذا منظمات المجتمع المدني، فالدول العربية (على سبيل المثال) لا يمكنها تحقيق التنمية المستدامة على ثرواتها الكبرى، إن لم تحقق الكم الراشد الصالح"[2].

ومن خلال التعاريف التي قمنا بدراستها استخلصنا تعريف للتنمية المستدامة على أنها تعتبر خدمة للأجيال الحالية بحيث لا يضر مصالح الأجيال السابقة أي ترك المصادر المتوفرة الآن للأجيال القادمة بنفس الوضع الذي هي عليه أو أحسن وأن يوضع في الحسبان عند اتخاذه التنمية الأبعاد الاجتماعية والبيئية بجانب الأبعاد الاقتصادية.

---

[1] محب الدين حمداني، **حدود التنمية المستدامة في الاستجابة لتحديات الحاضر والمستقبل دراسة حالة الجزائر**، (أطروحة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2009/2008)، ص 104.

[2] محمد الطاهر قادري، **التنمية المستدامة في البلدان العربية بين النظرية والتطبيق**، (لبنان: مكتبة حسن العصرية، 2013)،ص53.

واستنادا إلى التعاريف السابقة الذكر تسعى التنمية المستدامة على تحقيق العديد من الأهداف دون الإفراط في الاعتماد على الموارد الطبيعية، ومن أهدافها ما يلي:

التنمية المستدامة العملية التي تستهدف رفع وتحسين نوعية حياة المجتمع وتعني التنمية المستدامة بتواصل عملية التنمية دون حدوث انتكاسات والاستخدام الرشيد للموارد المتاحة، ، والهدف الأمثل للتنمية المستدامة إلى بلوغ الحد الاقتصادي والمحافظة على البيئة، وتسعى التنمية المستدامة إلى بلوغ الحد الأقصى من الأهداف والتي تتمثل فيما يلي[1]:

- ترشيد وتحسين القدرة الوطنية على إدارة الموارد الطبيعية إدارة واعية ورشيدة ووقف فقدان التنوع البيولوجي.
- إقامة بنى تحتية قادرة على الصمود، وتحفيز التصنيع الشامل للجميع والمستدام مع تشجيع الابتكار.
- ربط التكنولوجيا الحديثة بأهداف المجتمع من خلال توعية أفراد المجتمع بأهمية التقنيات الحديثة في المجال التنموي[2].
- المساهمة في وضع الاستراتيجيات التنموية برؤية مستقبلية أكثر توازنا وعدالة[3]
- تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والشامل للجميع، مع توفير العمل اللائق للجميع.

المطلب الثاني: أبعاد التنمية المستدامة ومتطلباتها:

إن التنمية في جوهرها عملية حضارية متكاملة تمثل نقلة نوعية على مستوى المجتمع كله وبجميع طبقاته تستهدف الارتقاء بفكر الإنسان والاستثمار في قدراته الكامنة وتحقيق الحياة الكريمة له وعليه فإنها تكتسي العديد من الأبعاد ذات الصلة بالمسائل الاجتماعية والثقافية وغيرها. ناهيك عن الأبعاد السياسية والاقتصادية التي هي عملية مترابطة ومتداخلة

---

[1] فيصل لوصيف،" **أثر سياسات التجارة الخارجية على التنمية الاقتصادية على التنمية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1970، 2012**، – (رسالة ماجستير، جامعة سطيف)،ص 47.

[2] عثمان محمد غنيم وماجدة أبو زنط، **التنمية المستدامة: فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها** (الأردن: دار صفاء للنسر والتوزيع،2007)،ص 29، 30.

[3] عمر بن سديرة،" **الاستثمار الأجنبي المباشر كاستراتيجية للتنمية المستدامة: حالة الجزائر**" (مداخلة مقدمة للملتقى الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، عين مليلة، 2008)، ص 300.

في إطار تفاعل يتسم بالضبط والترشيد للموارد وهي الأبعاد البيئية والاقتصادية والاجتماعية فضلا عن بعد رابع وهو البعد المتعلق بالسياسات البلدية والمحلية جهة اتخاذ القرار[1].

1- البعد البيئي:

هو الاهتمام بإدارة المصادر الطبيعية وهو العمود الفقري للتنمية المستدامة ويتعلق بالحفاظ على قاعدة الموارد المادية والبيولوجية وعلى النظم الايكولوجية والنهوض بها من خلال استدامة وتواصل واستمرارية ولتحقيقها لابد من مكافحة مظاهر التدهور البيئي لذلك نحن بحاجة إلى معرفة علمية لإدارة المصادر الطبيعية لسنوات قادمة من خلال محاربة التلوث والتعرية والتصحر والحفاظ على توازنها، كما لا يمكن أن يتحقق إلا بالاعتماد على الإجراءات الوقائية وتكثيفها[2].

ويرتكز البعد البيئي على مجموعة من العناصر تتمثل في:

- حماية الموارد الطبيعية.
- الحفاظ على المحيط المائي.
- حماية المناخ من الاحتباس الحراري.
- صيانة ثراء الأرض في التنوع البيولوجي

ويعني ذلك أن نأخذ التنمية في الاعتبار للحفاظ على خصائص ومستوى أداء الموارد الطبيعة الحالي والمستقبلي كأساس لشراكة الأجيال المقبلة ولسنوات قادمة من أجل الحصول على منهجية تشجيعية ومترابطة مع إدارة نظام البيئة. من أجل الإنقاص من الضغوطات[3].

---

[1] زيدة ديب وسليمان مهني،" **التخطيط من أجل التنمية المستدامة**،" مجلة جامعة دمشق للعلوم الإنسانية، المجلد الخامس والعشرون- العدد الأول-(2009)، ص 490.

[2] حسين العلمي،" **دار الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تحقيق التنمية المستدامة:** دراسة مقارنة بين ماليزيا، تونس والجزائر، "(رسالة ماجستير، جامعة فرحات عباس سطيف، 2013)، ص 58.

[3] زيدة ديب وسليمان مهني، " **التخطيط من أجل التنمية المستدامة**" مجلة جامعة دمشق للعلوم الهندسية المجلد الخامس والعشرون، العدد الأول(2009). ، ص 490.

2-البعد الاجتماعي البشري:

يشير إلى العلاقة بين الطبيعة وكيفية تحسين الرفاهية بينالناس وتحسين سبل الحصول على الخدمات الصحية والتعليمية الأساسية وهذا البعد يرتكز على الأهداف الاجتماعية والاعتبارات الإنسانية، إذ هو عامل التنمية وهدفها، ويتمثل ذلك في تحقيق العدالة الاجتماعية ومكافحة الفقر وتقديم الخدمات الاجتماعية وغيرها، بالإضافة إلى تفعيل دور المرأة في التربية والتعليم والمشاركة. وأيضا تولي الاهتمام بالطفولة المشردة، فالهدف منها هو تحقيق مفهوم الإنصاف بين المجتمعات والأفراد ويعود عليهم بالنفع.

ولكي ينجح هذا البعد لابد أن يتوقف على احترام حقوق الإنسان، كما هو منصوص عليه في التصريح الدولي لمنظمة الأمم المتحدة لسنة 1948[1].

يعتمد هذا البعد على الجانب البشري بعناصره الآتية:

- تثبيت النمو السكاني.
- أهمية توزيع السكان والمساواة فيها.
- المشاركة الشعبية ودور المرأة.
- التوزيع الثقافي وحرية الاختيار والديمقراطية.
- الصحة والتعليم.

3-البعد الاقتصادي:

يعتبر الفكر الكلاسيكي هو المصدر الأساسي لهذا النوع وذلك من **خلال** زيادة رفاهية المجتمع الاقتصادية لأطول فترة ممكنة للقضاء على الفقر من خلال استغلال الموارد الطبيعية على النحو الأمثل وبكفاءة بالاستناد على تعديل أنماط الإنتاج ثم الاستثمار من جهة وتعديل الاستهلاك من جهة أخرى.

[1] يحي مسعودي،**إشكالية التنمية المستدامة في ظل العولمة في العالم الثالث:** حالة الجزائر. رسالة ماجستير، جامعة الجزائر،2009، ص12.

كما يتمحور البعد الاقتصادي للتنمية المستدامة حول الانعكاسات الراهنة والمستقبلية للاقتصاد على البيئة[1]، إذ يطرح مسألة اختيار وتمويل وتحسين التقنيات الصناعية.

في مجال توظيف الموارد الطبيعية، ووفقا للبعد الاقتصادي، تعمل التنمية المستدامة على تطوير التنمية الاقتصادية من خلال الأخذ بالحسبان التوازنات البيئية على المدى البعيد، لأن البيئة تعتبر هي الأساس والقاعدة للحياة البشرية، وتمثل العناصر الآتية محور البعد الاقتصادي[2].

- إيقاف تبديد الموارد
- تقليص تبعية البلدان النامية
- مسؤولية البلدان المتقدمة عن التلوث وكيفية معالجتها
- حصة الاستهلاك الفردي من الموارد الطبيعية
- المساواة في توزيع الموارد
- تقليص الإنفاق العسكري.
- العدالة الاقتصادية[3]

ومن خلال دراستنا لهذه الجوانب نجد أن هناك محورا أخر بشكل أساسي للتنمية المستدامة.

وهو البعد المؤسسي، فبدون وجود مؤسسات قادرة على تطبيق هذه الاستراتيجيات عبر برامج مستديمة يطبقها أفراد ومؤسسات مؤهلة لن تستطيع الدول والمجتمعات التقدم في التنمية المستدامة.

[1] حسينة سماش،" **دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المستدامة**،" (رسالة ماستر، جامعة محمد لمين دباغين سطيف2016)، ص 19 ،20.

[2] إيمان صحراوي وريمة ذهبية بوباية وسهام حرفوش،" **الإطار النظري للتنمية الشاملة المستدامة ومؤشرات قياسها**"(ورقلة مقدمة للمؤتمر العلمي الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، سطيف، 2008)،ص 8.

[3] **نفس المرجع**، ص 8.

4-البعد السياسي:

يرتكز على الأسلوب الديمقراطي في إدارة الحكم حيث يتيح مشاركة الأطراف في صنع القرارات السياسية والتخطيط لها بالإضافة إلى اختيار من يمثل الهيئات والسكان المحلين وذلك من خلال أن التنمية التي لا يشارك فيها الأفراد يصيبها الإخفاق وكذلك في هذا البعد يبرز دور المرأة لأنها العنصر المهم للتنمية من خلال تربية الأجيال الذي سوف يتم الاعتماد عليهم مستقبلا ولهذا فإن الاستثمار في صحة المرأة وتعليمها يعود على التنمية بمزايا متعددو.

5- متطلبات التنمية المستدامة:

- استخدام تكنولوجيا نظيفة لا تدمر البيئة وتستحدث بدائل للموارد القابلة للنضوب.
- تجنب المشروعات التي تقضي على البيئة و التي تتسبب في تأكل التربة الخصبة وتلوث الماء والهواء، ومراعاة المعايير الايكولوجية عند التخطيط لسياسات التنمية.
- تجنب الأنظمة التي تؤدي إلى تبديد الموارد، ففي الولايات المتحدة الأمريكية 78% من إنتاجها من الحبوب موجه كغذاء للحيوانات، وهو ما يعني أن أرطال من البروتين النباتي تستخدم في إنتاج رطل واحد من البروتين الحيواني.
- توفر نظم إنتاجية تحافظ على الموارد البيئية، وهو ما يتطلب اختيار الوسائل التقنية الجيدة[1].
- توفر نظام إداري مرن يمتلك القدرة على التصحيح الذاتي[2].

[1] عمر الشريف، " **استخدام الطاقة المتجددة ودورها في التنمية المحلية المستدامة:** دراسةحالةالطاقة الشمسية في الجزائر،" (رسالة دكتوراه، جامعة باتنة، 2007)، ص149، 150.

[2] عبد الرحمن سيفسراد، **التنمية المستدامة**، (الأردن: دار الراية للنشر والتوزيع ،2015)، ص19.

المطلب الثالث: مؤشرات ومرتكزات التنمية المستدامة:

اختلفت الاتجاهات حول إعطاء حصر دقيق لمؤشرات التنمية المستدامة لذلك نجد برنامج الأمم المتحدة لمؤشرات التنمية (الدورة الثالثة) حيث تم العمل على إعداد البرامج. يقاس الوضع القائم للتنمية المستدامة في أي دولة بالاعتماد على مجموعة من المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية والمؤسسية وكذلك تم الاهتمام بالعوامل الديمغرافية والصحة وحق الحصول على الموارد والعلاقة القائمة بين هذه الميادين والبيئة.

وكان الهدف من هذا البرنامج التوصل إلى قائمة لمؤشرات التنمية المستدامة تتكيف مع المستوى الوطني حيث تتسم بالمرونة الكافية لكي نستطيع قياسها واستخدامها في بلدان ذات مستويات تنموية مختلفة ومتناسقة من أجل إجراء المقارنات ووضع هذه المؤشرات تحت تصرف صانعي القرار على المستوى الوطني، كما يحتوي برنامج العمل على قائمة مكونة من 134 مؤشرا للتنمية المستدامة وهذه المؤشرات موزعة على أربعة فئات كبيرة في الجوانب التالية:

– أن تتسم بالوضوح وإمكانية تحقيقها ببساطة يستطيع المجتمع فهمها وتقبلها وتعكس شيئا أساسيا وجوهريا لصحة المجتمع الاقتصادية أو الاجتماعية أو البيئية طويلة الأمد على مر الأجيال.

– أن تكون ذات قيم حديثة متاحة.

أن تكون قابلة للقياس ويمكن التنبؤ بها.

هذه الأخيرة –المؤشرات– تعكس مدى نجاح الدول في تحقيق التنمية المستدامة التي من شأنها أن تساهم في إعطاء صورة واضحة عن حالة التنمية المستدامة في الدولة.

النواحي الخاصة:وذلك بتحديد الأساليب المستخدمة في إعداد أي مؤشر بوضوح وأن يتم توظيفه بدقة وأن تكون مقبولة اجتماعيا وعلميا وأن يكون من السهل إعادة إنتاجها.

الحساسية للزمن: أي أن المؤشر يشير إلى اتجاهات نموذجية إذا أستخدم كل عام[1].

مرتكزات التنمية المستدامة:من بين المرتكزات التي تعتمد عليها التنمية المستدامة وهي:

1-**التمكين:** وتتجلى من خلال توسيع قدرات المواطنين عن طريق المشاركة ومستوياتها عبر الانتخابات العامة لمؤسسات الحكم، وتفعيل دور الأحزاب السياسية وضمان تعددها وتنافسها، وكذلك حرية العمل النقابي واستقلالية المجتمع المدني.

2- **التعاون:** يتضمن مفهوم الانتماء والاندماج كمصدر أساسي لإشباع الذات الفردي، أي أن التعاون هو التفاعل الاجتماعي الضروري.

3- **العدالة في التوزيع:** وهي إعطاء الإمكانات والفرص ليس فقط الدخل بل كحق الجميع في الحصول على التعليم.

4- **الاستدامة:** وهي القدرة على تلبية حاجات الجيل الحالي دون التأثير على حياة الأجيال اللاحقة، من خلال ضمان حقها في العيش الكريم.

5- **الأمان الشخصي:** وهو ضمان الحياة الأمنة بعيدا عن التهديدات والأمراض المعدية والقمع والتهجير[2].

المطلب الرابع: مبادئ وعناصر التنمية المستدامة:

1-**مبادئ التنمية المستدامة:** هنالك مجموعة من المبادئ يمكن أن نذكرها فيما يلي:

- تحديد الأوليات بعناية: وهي التشدد في وضع الأولويات وكذا تنفيذ إجراءات العلاج على مراحل من أجل حل المشكلات والتصدي لها.
- الاستخدام الرشيد للموارد البيئية الموجودة وذلك من خلال التوقف عن الإسراف الذي لا مبرر له وكذا الاستثمار في تأمين موارد بديلة[3].

---

[1] دوجلاس موسشين، **مبادئ التنمية المستدامة، تر بهاء شاهين** (مصر: الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، 200)، ص166، 167.

[2] عمراني كربوسة، **" الحكم الراشد ومستقبل التنمية المستدامة في الجزائر،"** جامعة محمد خيضر بسكرة، ص 13.

[3] برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، **الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي**، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام2002. ص.42.

- الاستفادة من كل دولار: معظم السياسات البيئية المعتمدة من طرف الدول الناجحة كانت مكلفة بدون مبرر والبلدان النامية لا تستطيع استخدام الأساليب مرتفعة التكلفة.
- اغتنام فرص تحقيق الربح لكل الأطراف: بعض المكاسب في مجال البيئة تتطلب تكاليف والبعض الأخر يكون كمنتج فرعي لسياسات صممت لتحقيق الكفاءة والحد من الفقر.
- الالتزام في استهلاك الموارد المتجددة (نباتا وحيوانا) هذه الموارد تجدد نفسها، حتى مع مرور الزمن.
- إشراك المواطنين على التصدي لهذه المشكلات والذي يضمن فرص النجاح بدرجة كبيرة.
- الالتزام بقدرة البيئة على التعامل الكامل مع ما بلغته فيها من نفايات وملوثات[1].
- إدماج البيئة من البداية: لحماية البيئة فإن الوقاية تكون أرخص وأكثر فعالية من العلاج.

2-عناصر التنمية المستدامة: تتكون التنمية المستدامة من ثلاث عناصر رئيسية هي:

أ- **العنصر الاجتماعي:** وهو يشير إلى العلاقة بين البيئة والبشر، وكذلك النهوض برفاه الإنسان، وتحسين سبل الحصول على الخدمات الصحية والتعليمية الأساسية والوفاء بالحد من معايير الأمن واحترام حقوق الإنسان، كما يشير إلى المشاركة الفعلية للقواعد الشعبية في صنع القرار[2].

ب- **العنصر الاقتصادي:**يعتمد على زيادة رفاه المجتمع إلى أقصى حد والقضاء على الفقر من خلال الاستغلال للموارد الطبيعية المتوفرة.

ت- **العنصر البيئي:** وهو الحفاظ على الموارد المائية والبيولوجية وعلى النظم الايكولوجية والنهوض بها.

---

[1] **نفس المرجع السابق**، ص42.

[2] محمد صالح الشيخ، الآثار **الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها**، مطبعة الإشعاع القبة، الطبعة الأولى، مصر، 2002.ص93.

خلاصة القول:من خلال دراستنا لهذ الفصل استخلصنا ما يلي:

- الإدارة المحلية هي أسلوب وأداة من أدوات الحكومة المركزية التي بدأت تتوسع فيها وتزيد من الاعتماد عليها مثبتته أنها الأعلى كفاءة والأكثر تأهيلا من غيرها عل معايشة الواقع المحلي والتعامل مع التحديات والقضايا المحلية بما يخدم متطلبات التنمية.
- تسعى الإدارة المحلية إلى تحقيق مجموعة متكاملة من الأهداف على المستويين المركزي والمحلي الذي ركز على التحول من الأسلوب المركزي إلى الأسلوب اللامركزي.
- تهدف الإدارة المحلية إلى إبراز الإنجازات والمكتسبات التي سوف تتحقق للحكومة المركزية والوحدة المحلية إذا ما تم التعامل معها على أنها وسيلة وليست غاية وجب تطبيقها بصورة متكاملة وصحيحة.
- التنمية المستدامة هي عملية شاملة لجميع المجالات الاقتصادية، الاجتماعية، البيئية.
- التنمية المستدامة مرتبطة بمفهوم التنمية الدائمة وهو الشرط الأساسي للديمومة.
- التنمية المستدامة هدفها تحقيق احتياجات الأجيال الحديثة مع مراعاة المحافظة على حق الأجيال القادمة من الموارد.
- التنمية المستدامة هي تنمية ثلاثية الأبعاد (بعد اقتصادي، بعد اجتماعي، بعد بيئي) وهذه الأبعاد مترابطة ومتداخلة ومتكاملة فيما بينها.

الفصل الثاني

أدوار المجالس المنتخبة في ظل سياسات التنمية المحلية المستدامة بالجزائر

الفصل الثاني: أدوار المجالس المنتخبة في ظل سياسات التنمية المحلية المستدامة بالجزائر:

المبحث الأول: المجالس المحلية المنتخبة بالجزائر.

المطلب الأول: لمحة تاريخية لتطور المجالس المنتخبة بالجزائر:

عرفت المجالس المحلية في الجزائر العديد من التطورات والتغيرات عبر مراحل تاريخية هامة ومتعددة تمثلت في مرحلة قبل الاستقلال ومرحلة ما بعد الاستقلال إلى يومنا هذا متأثرة بذلك بالظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

أولا: المجالس المحلية بالجزائر قبل الاستقلال:

تميزت هذه المرحلة بوجود فترتين أساسيتين وهي كالآتي:

أ- المجالس المحلية أثناء الحكم العثماني:

مع بداية القرن السادس عشر قسمت البلاد من الناحية الإقليمية إلى أربع مناطق (البايلك) وهي دار السلطان أي العاصمة وضواحيها ويتكون البايلك من تنظيمات إقليمية إدارية أخرى أقل حجما من الأولى وهي البلدة، المنطقة، الوطن[1]، أما مستوياته فهي الباي، ديوان الباي المجلس الاستشاري، المصالح الإدارية تمثلت صلاحيات الباي في المحافظة على النظام والأمن والسهر على جباية الضرائب[2].

[1] محمد العربي سعودي، **المؤسسات المحلية في الجزائر الولاية – البلدية1516-1962** (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،2006) ص 40.

[2] عبد الناجي نون،**دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية- تجزئة البلدية الجزائرية**- مجلة النهضة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة (مصر، أكتوبر 2009) ص 101.

ب- المجالس المحلية أثناء فترة الاستعمار الفرنسي:

خضعت الجزائر للاحتلال الفرنسي عام 1830 حيث بدأت السلطات الاستعمارية مباشرة بعد احتلالها في بسط نفوذها على المدن والأراضي التي استولت عليها فلم يمر تواجدها 14سنة حتى بدأت في وضع تنظيمات وهيئات إدارية على المستوى المحلي[1]، وأصبح التنظيم البلدي في الجزائر يتميز بوجود ثلاثة أصناف من البلديات وهي:

-**البلديات الأهلية:**هذا الصنف تمركز في مناطق الجنوب وكذا بعض المناطق الصحية والنائية في الشمال إلى غاية 1880، وقد تميزت إدارة هذه البلديات بالطابع العسكري، إذ تولى تسيرها رجال الجيش الفرنسي يساعده بعض الأعيان من الأهالي أطلقت عليهم تسميات مختلفة منها: القائد، الأغا، الباشا، شيخ العرب[2].

- **البلديات المختلطة:**كانت تغطي الجزء الأكبر من الإقليم الجزائري وترتكز على هيئتين رئيستين المتصرف الذي يخضع للسلطة الرئاسية للحاكم من حيث التعيين والترقية والتأديب،واللجنة البلدية ويرأسها المتصرف مع عضوية عدد من المنتخبين من الفرنسين وبعض الجزائريين (الأهالي).

- **البلديات ذات الاختصاص الكامل:**وتوجد في أماكن ومناطق التواجد المكثف للأوروبيين بالمدن الكبرى وترتكز على هيئتين هما المجلس البلدي والذي هو جهاز منتخب من طرف السكان والعمدة وينتخبه المجلس البلدي من بين أعضائه وفي الحقيقة أن الإنجازات التي حققتها السلطات الاستعمارية في مجال التنظيم الإداري المحلي كانت كلها تخدم مصالح قوات الاحتلال ونظامها، من أجل تحقيق أهداف استعمارية بعضها كان سياسيا والأخر عسكريا أو اقتصاديا.

---

[1]محمد خلوفي، **أثر الأبعاد الإديولوجية وأشكال الأنظمة السياسية على الإدارة المحلية**(ورقة مقدمة للملتقى الوطني العاشر حول:" تسيير الإدارة المحلية بين الثوابت والمتغيرات الدولية والوطنية" كلية الحقوق والعلوم الإنسانية جامعة سعيدة يومي(10/9 2017) ص 78.

[2]ياسين ربوح" **محاضرات في إدارة الجماعات المحلية بالجزائر**، قسم العلوم السياسية جامعة ورقلة، السنة الجامعية 2016-2017، ص 21.

مع اندلاع الثورة التحريرية، فكر قادة الثورة التحريرية في مؤتمر الصومام 1956 لتنظيم وهيكلة العمل الثوري ومن بين نتائجه إنشاء تنظيم إقليمي للبلاد وخلق إدارة محلية خاصة بكل وحدة إقليمية حيث قسمت الجزائر إلى ست ولايات والولايات إلى مناطق والمناطق إلى نواحي والنواحي إلى قسمات، مع إنشاء مجلس لكل ولاية في إطار القيادة الجماعية[1]، وبذلك أصبحت إدارة البلدية موازية للإدارة الاستعمارية.

ثانيا: المجالس المحلية بعد الاستقلال:

عرف التنظيم الإداري الجزائري غداة الاستقلال خللا كبيرا وهذا نتيجة للمغادرة الجماعية للإداريين الفرنسيين في ظل غياب الإطارات الوطنية المؤهلة لتسيير البلديات[2]، كذلك ظهور عجز مالي كبير نتيجة انخفاض مواردها المالية وزيادة نفقاتها بسبب المساعدات الاجتماعية التي كانت تقدمها البلديات للمواطنين المتضررين بسبب حرب التحرير[3]، وبهدف مساعدة البلديات على القيام بمهامها لجأت إلى تقليص في عددها إضافة إلى إنشاء لجان تقوم بكل عمل من شأنه بعث التنمية الاجتماعية والاقتصادية والتركيبة البشرية للمجتمع الجزائري قصد مواكبة ومسايرة هذا التطور الطبيعي للمجتمع كما كان لزاما إصرار العديد من القوانين لجعلها أكثر استعدادا للمتغيرات المستقبلية هذا من جهة ومن جهة أخرى لإشراك المواطنين إلى جانب الإدارة المحلية في تسيير ومراقبة شؤونه المحلية وقد تبنت الجزائر التعددية السياسية في دستور 1989 ليقرر الديمقراطية المحلية من خلال التأكيد على مبدأ التعددية الحزبية واللامركزية الإدارية والانتخاب التعددي لتمثيل الإرادة الشعبية على المستوى المحلي ، وفتح المجال لمشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العامة وتقاسم السلطات بين الجهاز المركزي والسلطات المحلية في اتخاذ القرار وتنفيذ السياسات

[1] عبد السلام كشيش،" **الإطار المفاهيمي للإدارة المحلية– المفهوم الفلسفة والأهداف**– كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة سعيدة يومي 10/09 أفريل، ص 38.

[2] محمد الصالح مباركي" **دور البلدية في التنمية المحلية**" مجلة الحقوق والحريات جامعة محمد خيضر بسكرة 2018،ص6.

[3] حسين مصطفى حسين، **الإدارة المحلية المقارنة**(الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،ط2، 1982)، ص134–135.

وتماشيا مع الإصلاحات ظهر القانون البلدي 90-08 وقانون الولاية 90-09 ليحدد مسارا جديدا في التنظيم الإداري المحلي الجزائري.

ثالثا: المجالس المحلية في ظل القوانين الجديدة:

نظرا للاختلالات والانسدادات التي عاشتها المجالس المحلية والولائية وبالتالي تعطيل مصالح المواطنين منها شل التنمية المحلية[1]، فقد صدر القانون الجديد للبلدية رقم 11-10 سنة 20011 والقانون الولائي رقم 12-07 لسنة 2012 وهذا نتيجة الإصلاحات السياسية والإدارية التي بادر بها رئيس الجمهورية لسنة 2011-2012 على التوالي. والتي تزامنت مع ثورات الربيع العربي وقد جاء هذا الإصلاح من أجل تلبية مجموعة من المتطلبات في مقدمتها الهدف الأساسي والرئيسي منها وهو التماشي وأبعاد السياسة التنموية الشاملة والمستدامة ومن أهم الإصلاحات الواردة في قانون البلدية 2011 توسيع مجال الرقابة الوصائية على البلدية خاصة في مجال حل المجالس أو إلغاء المداولات، التركيز على الديمقراطية التشاركية أو كذلك أصبحت هناك ثلاث هيئات لتسيير البلدية هي هيئة مداولة المجلس وهيئة تنفيذية يرأسها رئيس المجلس وغدارة ينظمها الأمين العام أما بالنسبة لقانون الولاية رقم 12-07 2012 نجد أهم الإصلاحات تتمثل في حصر الإدارة الولائية في هيئتين هما المجلس الشعبي الولائي والوالي لتصبح كذلك عدد دورات المجلس أربعة مقارنة بالسابق ثلاث دورات فقط وهذه الزيادة تأتي باعتبار المجلس الشعبي الولائي هيئة مداولة للولاية ترتكز على رشادة التسيير من خلال منح سكان الإقليم ممارسة هذه المهمة[2]، إضافة إلى حق إنشاء المجلس الشعبي الولائي مؤسسات عمومية ولائية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المال قصد تسيير المصالح العمومية.

[1] محمد الصالح مباركي، **مرجع سابق**،103.

[2] نوال لوصيف، **الإدارة المحلية الجزائرية وخلفياتها التاريخية القانونية، السياسي**ة، كلية العلوم السياسية والحقوق جامعة سعيدة، ص 109.

إذا نستنتج مما سبق أن كل هذه التطورات والتحولات التاريخية التي مرت بها المجالس المحلية المنتخبة تدل على مكانة هذه المجالس من التنظيم المحلي للدولة وهذا ما يتم التطرق إليه في المطلب الثاني.

المطلب الثاني: تشكيل وتسيير عمل المجالس المحلية المنتخبة بالجزائر:

1. تشكيل المجالس المحلية البلدية:

تنص المادة (103) من قانون رقم10/11 المتعلق بالبلدية على أنه يشكل المجلس الشعبي البلدي إطارا للتعبير عن الديمقراطية ويمثل قاعدة اللامركزية ومكان مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية.

وعليه فإن المجلس الشعبي البلدي يتشكل من مجموعة منتخبين يتم اختيارهم من قبل السكان للبلدية بموجب الاقتراع العام السري المباشر وذلك لمدة (05) خمس سنوات ويختلف عدد أعضاء المجلس بحسب التعداد السكاني للبلدية[1]

-13عضو في البلديات التي لا يقل عدد سكانها على10.000 نسمة.

-15عضو في البلديات التي لا يقل عدد سكانها بين 10.000و20.000نسمة.

-19عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 20.000و50.000نسمة.

-23عضو في البلديات التي تتراوح عدد سكانها بين 50.000و100.000نسمة.

-33عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بين 100.000و200.000نسمة.

-43عضو في البلديات التي يتراوح عدد سكانها بنسبة 200.000 أو يفوقه.

- **تسيير المجالس المحلية البلدية:**

يتم تسيير المجالس المحلية البلدية من خلال عقد دورات عادية إضافة إلى تشكيل لجان متخصصة.

[1] عمار بوضياف، **شرح قانون الولاية** (الجزائر: جسور للنشر والتوزيع،2012) ص170.

- **الدورات:**

تنص المادة 16 من القانون البلدي رقم 10/11 على أنه يجتمع المجلس الشعبي البلدي في دورة عادية كل شهرين ولا تتعدى مدة كل دورة 5أيام[1]؛ أي 6 دورات بعدما كان أربع دورات في السنة.

كما يمكن للمجلس الشعبي البلدي أن ينعقد في دورة استثنائية كلما اقتضت شؤون البلدية لذلك أو بطلب من رئيسه أو ثلثي أعضائه أو بطلب من الوالي وهذا ما نصت عليه المادة 17 من قانون البلدية رقم 10/11.

كما يجتمع المجلس في وجود ظروف استثنائية مرتبط بحذر وشيك أو كارثة ومنح إخطار الوالي بذلك ولصحة عقد الدورات يشترط القانون البلدي عدة إجراءات منها:

-توجيه الاستدعاءات بغرض عقد الاجتماعات إلى كل عضو من طرف رئيس المجلس.

-لا تصح اجتماعات المجلس إلا بحضور الأغلبية المطلقة لأعضائه.

- **المداولات:**

تجري المداولات وتحرر باللغة العربية وتتخذ مداولات بالأغلبية لأعضائه الحاضرين وفي حالة التساوي يرجح صوت الرئيس وتسجل حسب ترتيبها الزمني في سجل خاص ومرقم وتصبح مداولات المجلس قابلة للتنفيذ بعد 21 يوما من تاريخ إيداعها بالولاية ويسهر على تنفيذها رئيس المجلس الشعبي البلدي.

[1]قانون رقم10/11 المؤرخ في 22 جوان 2011 المتعلق بالبلدية الجريدة الرسمية، ع.37 الصادرة بتاريخ 30 جوان 2011 المادة (16).

- **اللجان:**

من أجل مباشرة المجالس وظائفها وجب أن تشكل لجان دائمة وأخرى مؤقتة.

اللجان الدائمة:

حسب المادة 31 من قانون البلدية يشكل المجلس من بين أعضائه لجان دائمة للمسائل التابعة لمجال اختصاصه وهي كالتالي:

لجنة الاقتصاد والمالية والاستثمار، لجنة الصحة والنظافة وحماية البيئة، لجنة الري، لجنة تهيئة الإقليم، لجنة الشؤون الاجتماعية والشباب ويحدد عدد اللجان الدائمة حسب عدد السكان.

اللجان الخاصة المؤقتة:

خول قانون البلدية الجديد لأعضاء المجلس إنشاء لجان مؤقتة تتولى القيام بمهمة يحددها المجلس كأن تباشر في مهمة التحقيق في أمر معين يخص البلدية وقد نصت المادة 13 من قانون البلدية رقم10/11 للمجلس البلدي أن يشكل من بين أعضائه لجنة خاصة لدراسة موضوع محدد في مجال اختصاصه وتتشكل اللجنة الخاصة بناء على اقتراح من رئيس المجلس الشعبي البلدي عن طريق مداولة المجلس مصادق عليها بأغلبية أعضائه.

2. تشكيل اللجان المحلية الولائية:

يتشكل المجلس الشعبي الولائي من مجموعة منتخبين من قبل سكان الولاية من بين مجموعة المترشحين المقترحين من قبل الأحزاب أو المترشحين الأحرار وعليه فإن المجلس يتشكل فقط من فئة المنتخبين[1]. وطبقا للمادة (82) من القانون العضوي رقم 16-10 سنة 2016 المتعلق بنظام الانتخاب فإن عدد مقاعد المجلس الشعبي الولائي تتكون على الشكل التالي:

[1] عمار بوضياف، شرح قانون الولاية، **مرجع سابق**، ص196.

-35عضو في الولايات التي يتراوح عدد سكانها فيما بين 250001 و650000 نسمة.

-43 عضو في الولايات التي تتراوح عدد سكانها فيما بين 650001و950000 نسمة.

-51عضو في الولايات التي يتراوح عدد سكانها فيما بين 1150001و1250000 نسمة.

-55عضو في الولايات التي يفوق عدد سكانها مليون و1250000 نسمة.

- **تسيير المجالس المحلية المنتخبة بالولاية:**
- **الدورات:**

يعقد المجلس الشعبي الولائي أربع دورات عادية في السنة ،مدة كل دورة منها 15 يوم على الأكثر وتنعقد هذه الدورات وجوبا خلال أشهر مارس ويونيو وسبتمبر ولايمكن جمعها[1]، ويمكنه أن يجتمع في دورة غير عادية بطلب من رئيسه أو ثلث 3/1 أعضائه أو بطلب من الوالي ويجتمع المجلس الشعبي الولائي بقوة القانون في حالة كارثة طبيعية أو تكنولوجية[2]، وقد أضاف هذه الحالة القانون الولائي الجديد رقم 12-07 ولم تكن موجودة في القانون رقم 90-08 وهذا حتى يتدخل المجلس تلقائيا وبقوة القانون لمساعدة المواطنين ولا يترك ذلك لإرادة المنتخبين[3].

[1]قانون رقم 07/12 المؤرخ في 21 فيفري2012، المتعلق بالولاية المادة 14.

[2]**نفس المرجع**،المادة(15).

[3]ياسين ربوح، "**محاضرات في إدارة الجامعات المحلية في الجزائر**"، ص. 62.

- **المداولات:**

تجري مداولات وأشغال المجلس الشعبي الولائي في المقرات الخاصة للمجلس وتشترط القانون أن تجري بلغة وطنية وتحرر باللغة العربية وتكون جلسات علنية إلا في حالة الكوارث الطبيعية أو دراسة الحالة التأديبية للمنتخبين وهذا إضفاء الشفافية على الدورات.

وقصد إعلام المواطنين بالمداولات يلصق مستخلص مداولة المصادق عليه بصفة نهائية من طرف الوالي خلال الثمانية (08) أيام التي تلي دخولها حيز التنفيذ في الأماكن المخصصة لإعلام الجمهور وبمقرات الولاية والبلديات وبكل وسيلة إعلام أخرى[1]، وتتخذ بالأغلبية لأعضاء المجلس وفي حالة التساوي يكون صوت الرئيس مرجحا ولاتنفذ إلا بعد مصادقة الوزير المكلف بالداخلية.

- **لجان المجلس الشعبي الولائي:**

لقد خول قانون الولاية للمجلس أن يشكل من بين أعضائه لجانا دائمة للسائل التابعة لمجال اختصاصه لاسيما المتعلقة بما يأتي:

- التربية والتعليم العالي والتكوين المهنين.
- الاقتصاد والمالية.
- الصحة والنظافة وحماية البيئة.
- الاتصال وتكنولوجيا الإعلام.

[1] قانون رقم07/12 المؤرخ في 21فيفري 2012 المتعلق بالولاية بالولاية المادة (31).

- تهيئة الإقليم.
- التعمير والسكن.
- الري والفلاحة والغابات والصيد البحري والسياحة والشباب.
- التنمية المحلية.
- التجهيز والاستثمار والتشغيل.

ويمكنه أيضا تشكيل لجان خاصة لدراسة كل المسائل الأخرى التي تهم الولاية وتشكل هذه اللجان عن طريق مداولة وكل لجنة يرأسها عضو من المجلس ويكون لها نظام داخلي خاص بها.

وفي إطار دعم مشاركة المواطن في تسيير الشؤون المحلية يمكن للجان استشارة الشخصيات والكفاءات المحلية أو ممثلي الجمعيات المحلية أو الخبراء بحكم مؤهلاتهم وطبيعة نشاطاتهم، والذي من شأنه تقديم معلومات مفيدة للجنة[1].

[1] ياسين ربوح، " محاضرات في إدارة الجماعات المحلية في الجزائر"، **مرجع سابق**، ص. 64.

المطلب الثالث: اختصاصات المجالس المحلية البلدية في إطار التنمية المستدامة:

تلعب المجالس المحلية البلدية دوراً مهماً في تحقيق التنمية المستدامة وتحسين جودة الحياة في الجزائر، من خلال تقديم الخدمات الأساسية وتنفيذ السياسات والبرامج التي تلبي احتياجات المجتمعات المحلية.

توجد العديد من الاختصاصات التي تتولاها المجالس المحلية البلدية في الجزائر في إطار التنمية المحلية وتحسين الظروف المعيشية للسكان. من بين هذه الاختصاصات:

01- على مستوى السياسات الاجتماعية:

تشمل اختصاصات المجالس المحلية البلدية في الجزائر عدة جوانب تهدف إلى تحسين الظروف الاجتماعية والثقافية للسكان. ومن بين هذه الاختصاصات:

- **دعم الخدمات الاجتماعية الأساسية:** توفير وتحسين الخدمات الاجتماعية مثل التعليم والصحة والإسكان والثقافة والترفيه، وذلك من خلال توفير التمويل والموارد اللازمة لتطوير هذه القطاعات.
- **تشجيع الاندماج الاجتماعي:** تنفيذ برامج ومشاريع تهدف إلى تعزيز التضامن والتعاون بين أفراد المجتمع والحد من الانقسامات الاجتماعية والفقر والعزلة الاجتماعية.

- **دعم الفئات الضعيفة والمحتاجة:** توجيه الدعم والمساعدات إلى الفئات الضعيفة والمحتاجة في المجتمع، مثل الأيتام والمسنين وذوي الإعاقة والأسر المعوزة.
- **تشجيع الحوار والمشاركة المجتمعية:** تنظيم فعاليات وبرامج تشجع على المشاركة المجتمعية والحوار بين مختلف شرائح المجتمع، وتعزيز ثقافة الديمقراطية وحقوق الإنسان. كما تعمل على تشجيع ترقية الحركة الجمعوية في جميع ميادينها خاصة المهتمة بذوي الاحتياجات الخاصة[1].
- **مكافحة الظواهر الاجتماعية السلبية:** اتخاذ إجراءات لمكافحة الظواهر السلبية مثل الجريمة والمخدرات والعنف الأسري والتحرش وغيرها، من خلال توعية وتثقيف الجمهور وتوفير الدعم اللازم للضحايا.
- **تخطيط وتنمية المساكن:** وضع الخطط والبرامج لتطوير المساكن في المناطق الحضرية والريفية، بما يتناسب مع احتياجات السكان ويضمن توفير سكن لائق وميسر.

وذلك بتوفير التمويل والموارد اللازمة لبناء السكن الاجتماعي والترقية والصيانة المستمرة للمساكن القائمة.

[1] إسماعيل فريجات، **مكانة الجماعات المحلية في النظام الإداري الجزائري"** ، رسالة ماجستير غير منشورة(جامعة الوادي: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2014/2013)،ص.117.

كما تساهم في ترقية برامج السكن وتشجع وتنظم بصفة خاصة كل جمعية سكان تهدف إلى حماية وصيانة المباني والأحياء[1] من أجل التخفيف من أزمة السكن التي تعاني منها معظم بلديات الجزائر.

تنمية الحياة الثقافية: تنظيم فعاليات ثقافية متنوعة مثل المعارض الفنية، العروض الفنية والمسرحية، الحفلات الموسيقية، والعمل على حماية وصيانة التراث الثقافي والتاريخي في المناطق المحلية، وتنظيم جولات سياحية للتعريف بالتراث والمعالم الثقافية.

و تنفيذ مشاريع تطوير السياحة المحلية بما في ذلك تحسين البنية التحتية السياحية، وتعزيز التسويق السياحي لجذب السياح.دعم المبادرات الثقافية والفنية الجديدة وتشجيع الابتكار والإبداع في الثقافة والفن.

كما يتخذ الإجراءات اللازمة للمحافظة على المعالم السياحية والمناطق التاريخية والآثار[2].

ونصت المادة (3) من المرسوم رقم 372/81 والمؤرخ في 1981/11/26 الذي يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتها في القطاع السياحي، حيث تتولى صيانتها وتسييرها واستغلالها[3].

---

[1] القانون رقم10/11، **مرجع سابق**، المادة(119).

[2] حسين فريجة، " الرشادة الإدارية ودورها في تنمية الإدارة المحلية"، **مرجع سابق**، ص. 89.

[3] الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مرسوم رقم 372/81، المؤرخ في 26ديسمبر 1981، يحدد صلاحيات البلدية والولاية واختصاصاتهما في القطاع السياحي، **الجريدة الرسمية**، ع.32، الصادرة بتاريخ 29ديسمبر1981، المادة (3،) ص.1857.

02: على مستوى السياسات الاقتصادية:

تتضمن اختصاصات المجالس المحلية البلدية في الجزائر في إطار التنمية المستدامة في مجال السياسات الاقتصادية عدة نقاط تهدف إلى تعزيز النمو الاقتصادي وتحسين جودة الحياة للمواطنين. ومن بين هذه الاختصاصات:

- تطوير البنية التحتية الاقتصادية: بناء وصيانة البنية التحتية اللازمة لدعم النشاط الاقتصادي، مثل الطرق والموانئ والمطارات والمناطق الصناعية والتجارية.
- تشجيع الاستثمار المحلي: توفير البيئة الملائمة للاستثمار المحلي من خلال تسهيل الإجراءات وتقديم التسهيلات الضريبية والمالية.
- توفير فرص العمل: دعم إنشاء الشركات الصغيرة والمتوسطة وتشجيع الأنشطة الاقتصادية المحلية من أجل خلق فرص عمل جديدة.
- تعزيز التجارة المحلية: دعم الأسواق المحلية والصناعات الحرفية والمنتجات المحلية من خلال التسويق والترويج لها.
- تحسين البيئة الاقتصادية: اتخاذ التدابير لتعزيز الاستقرار الاقتصادي وتحسين مناخ الأعمال وتنظيم الأسواق.
- التنمية المستدامة: تطوير استراتيجيات لتحقيق التنمية المستدامة من خلال الاستفادة الأمثل من الموارد المحلية والحفاظ على البيئة.

تعتبر هذه السياسات الاقتصادية التي تتبناها المجالس المحلية البلدية في الجزائر أساسية لتحقيق التنمية المستدامة وتعزيز الاقتصاد المحلي في مختلف المناطق. وذات أهمية قصوى في خلق الثروة ومناصب الشغل في إطار برنامجها التنموي والسياسة العامة للدولة حسب خصوصية إمكانيات (فلاحية، صناعية) حيث تعمل على ترقيتها وتشجع كل مبادرة أو عملية في هذا الجانب[1].

وقد نصت المادة(109) من القانون البلدي رقم 10/11 على أنه يخضع إقامة أي مشروع استثمار أو تجهيز على إقليم البلديات[2] إلى الرأي المسبق للمجالس المحلية البلدية كافة التدابير التي من شأنها تشجيع الاستثمار وترقيته من خلال تخصيص رأسمال على شكل استثمارات تسند إلى صناديق المساهمة التابعة للجماعات المحلية[3]،وقد أجاز قانون البلدية رقم 10/11 للمجالس المحلية البلدية حق إنشاء مؤسسات عامة ،ومن خلال ما نلاحظه أن النشاط الاقتصادي للبلدية يخدم الدولة والتخطيط من ناحيتين:

اللامركزية التي تتمتع بها البلديات في الميدان الاقتصادي، حيث تساهم في تجنب المركزية بالنسبة لميدان التسيير الاقتصادي ، فهي تخفف من أعباء الإدارة المباشرة للدولة والرقابة المباشرة لها عن الهيئات الاقتصادية لأنها متعددة بين صناعية وتجارية وشركات وطنية، ويتم تحويل مسؤولية الإدارة والرقابة في هذا الميدان إلى العمل أنفسهم ، وبذلك يخدم

[1] إسماعيل فريجات،" مكانة الجامعات المحلية في النظام الإداري الجزائري"، **مرجع سابق**، ص.162.

[2] قانون رقم 10/11، **مرجع سابق**، المادة (109).

[3] زكية آكلي، فريدة كافي،" التنمية المحلية في الجزائر – قراءة للنهوض بالمقومات وتجاوز العوائق –»، **مجلة اقتصاديات المال والأعمال** (د ن س)، ص.103.

النشاط الاقتصادي للبلدية والدولة ومن ناحية أخرى فإن اللامركزية البلدية تخدم التخطيط لأن الدولة تخطط مخططاتها على ضوء تقارير البلديات ، ثم تتولى هذه تنفيذ العمل حسب الظروف المحلية بأحسن الطرق الممكنة ، وبهذا فإن المجالس البلدية تعد المحرك الأول ومنسق الإدارة المحلية الضرورية لتحقيق أهداف التخطيط، وتساعد البلديات ماليا على تحقيق أهداف هذا التخطيط بالوسائل المتوفرة لديها بالاطراد، والتي تزودها بها مهمتها الاقتصادية ذاتها أي إدارة نشاطها الصناعي والتجاري المباشر، وكذلك الضرائب التي تحصلها من المؤسسات والمجموعات الزراعية والصناعية التي ساهمت إنشائها والتي هي تحت رقابتها[1].

3-في مجال حماية البيئة: تعتبر المجالس المحلية البلدية في الجزائر أحد الجهات الرئيسية المسؤولة عن تنفيذ السياسات والبرامج المتعلقة بالتنمية المستدامة وحماية البيئة على المستوى المحلي. ومن بين الاختصاصات التي تندرج ضمن نطاق عمل المجالس المحلية بالجزائر في إطار التنمية المستدامة في مجال حماية البيئة:

- تخطيط العمران والتنمية: تطوير الخطط العامة للتنمية المحلية التي تهدف إلى تحقيق التوازن بين النمو الاقتصادي وحماية البيئة، وتشجيع الاستثمارات البيئية المستدامة.

[1] عبد النور ناجي،" **دور الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية- تجربة البلدية الجزائرية-**"، مرجع سابق، ص.113-114.

- إدارة النفايات: تنظيم جمع النفايات وتحسين إدارتها بما يتوافق مع المعايير البيئية الدولية، بما في ذلك تعزيز إعادة التدوير والتخلص الآمن من النفايات الخطرة.
- حماية الموارد الطبيعية: العمل على حماية المساحات الخضراء، والغابات، والأراضي الزراعية من التدهور والتلوث، وتعزيز الاستدامة في استخدام الموارد المائية والطاقة.
- التوعية والتثقيف البيئي: تنظيم حملات توعية وتثقيفية للمواطنين حول أهمية الحفاظ على البيئة وكيفية المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة، وتشجيع المشاركة المجتمعية في مشاريع البيئة.
- التشريع والتنظيم: وضع التشريعات والقوانين المحلية التي تنظم الأنشطة البيئية وتحدد المسؤوليات في مجال حماية البيئة، ومراقبة تنفيذها بشكل فعال.
- التنسيق مع الجهات الفاعلة الأخرى: التعاون مع الجهات الحكومية الأخرى والمنظمات غير الحكومية والقطاع الخاص لتنفيذ المشاريع والبرامج البيئية المستدامة .

ثانيا: اختصاصات المجالس المحلية الولائية بالجزائر في إطار التنمية المستدامة:

01- على مستوى السياسة الاقتصادية:هذه بعض الاختصاصات التي تندرج ضمن نطاق عمل المجالس المحلية الولائية في هذا السياق:

- تخطيط الاقتصاد المحلي: وضع الخطط الاقتصادية للولاية التي تهدف إلى تعزيز التنمية المستدامة، بما في ذلك تطوير القطاعات الاقتصادية المحلية وتشجيع الاستثمارات المستدامة.
- دعم المشاريع الاقتصادية المحلية: تقديم الدعم والتشجيع للمشاريع الصغيرة والمتوسطة والمشاريع الناشئة التي تسهم في تعزيز النمو الاقتصادي المحلي وتوفير فرص العمل.
- تعزيز التجارة المحلية: تشجيع التبادل التجاري والتعاون الاقتصادي بين البلديات داخل الولاية لتعزيز الاقتصاد المحلي وتحقيق التنمية المستدامة.
- توجيه الاستثمارات العامة: تحديد الأولويات في استثمار الأموال العامة لتحقيق أقصى فائدة اقتصادية واجتماعية، بما يعزز التنمية المستدامة ويحقق توازن بين الفئات المختلفة في المجتمع.
- تطوير البنية التحتية: العمل على تحسين البنية التحتية الاقتصادية في الولاية، مثل الطرق والموانئ والمطارات، لتسهيل حركة السلع والخدمات وتعزيز الاستثمارات والتنمية المستدامة.
- التعاون مع القطاع الخاص والمجتمع المدني: تشجيع التعاون والشراكات مع القطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني لتنفيذ مشاريع التنمية المستدامة وتحقيق أهداف الاقتصاد المحلي.
- يبادر المجلس الشعبي الولائي ويضع حيزا لتنفيذ كل عمل في مجال حماية وتوسيع وترقية الأراضي الفلاحية والتهيئة والتجهيز الريفي، ويشجع أعمال الوقاية من الكوارث والآفات الطبيعية، وبهذه الصفة يبادر بكل الأعمال لمحاربة مخاطر الفيضانات والجفاف، ويتخذ كل الإجراءات الرامية إلى إنجاز أشغال تهيئة وتطهير وتنقية مجاري المياه في حدود إقليمية[1].

02- على مستوى السياسة الاجتماعية: تتمثل التنمية المستدامة في عدة مجالات منها السياسة الاجتماعية. وهذه بعض الأمور التي تشملها هذه الاختصاصات:

[1] قانون رقم07/12، **مرجع سابق**، المادة(84).

- **تطوير السياسات الاجتماعية** :المجالس المحلية تلعب دورًا هامًا في وضع السياسات الاجتماعية التي تستهدف تحسين جودة حياة المواطنين على المستوى الولائي. يشمل ذلك وضع استراتيجيات للتعليم والصحة والرعاية الاجتماعية والشباب والثقافة والرياضة وغيرها.
- **توفير الخدمات الاجتماعية الأساسية** :تشمل هذه الخدمات التي يقدمها المجلس المحلي وتشمل التعليم والصحة والإسكان والرعاية الاجتماعية والخدمات الاجتماعية الأخرى.
- **تنفيذ برامج الرعاية الاجتماعية** :المجالس المحلية تعمل على تنفيذ برامج الرعاية الاجتماعية الموجهة لفئات معينة من المجتمع مثل الأطفال، وكبار السن، وذوي الاحتياجات الخاصة، والأسر الفقيرة.
- **تشجيع المشاركة المجتمعية** :تعمل المجالس المحلية على تشجيع المشاركة الفعّالة للمواطنين في عمليات صنع القرارات المتعلقة بالسياسة الاجتماعية، سواء عبر استطلاعات الرأي أو الاجتماعات المشتركة أو آليات أخرى.
- **تنمية المجتمعات المحلية** :تهتم المجالس المحلية بتنمية المجتمعات المحلية من خلال دعم المشاريع الاجتماعية المحلية وتشجيع الابتكار والريادة الاجتماعية.
- **مكافحة الفقر والظلم الاجتماعي** :تعمل المجالس المحلية على تطوير استراتيجيات وبرامج لمكافحة الفقر والظلم الاجتماعي وتحسين الوضع الاقتصادي والاجتماعي للمجتمعات المحلية.

03-في مجال حماية البيئة:

أكدت العديد من القوانين على دور الولاية في دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية من جهة ، ودور الولاية في الحفاظ على البيئة من جهة أخرى1. وتعتبر حماية البيئة أحد الأولويات الرئيسية للمجالس المحلية الولائية في الجزائر في إطار التنمية المستدامة. وهذه بعض الاختصاصات التي تتعلق بحماية البيئة وتقع على عاتق المجالس المحلية الولائية:

[1] زهير بن علي، دور الجماعات المحلية في حماية البيئة" **مجلة التنظيم والعمل**، م.5، ع.4 2016)، ص.134.

- **تخطيط وتنظيم الاستخدام الأرضي** :تقوم المجالس المحلية بوضع الخطط والسياسات للتخطيط الحضري والريفي المستدام، مما يسهم في تحديد الأماكن المناسبة للتطوير والمحافظة على المناطق الطبيعية والمحميات البيئية.
- **إدارة النفايات الصلبة** :تقوم المجالس المحلية بتطوير وتنفيذ استراتيجيات لإدارة النفايات الصلبة بطريقة صحية ومستدامة، بما في ذلك جمع النفايات وتدويرها وتصريفها بشكل آمن.
- **حماية الموارد المائية** :تهتم المجالس المحلية بحماية الموارد المائية من التلوث والاستنزاف، وتعمل على تطوير برامج لحفظ المياه وتحسين جودتها واستدامتها.
- **تشجيع الطاقة المتجددة** :تعمل المجالس المحلية على تشجيع استخدام الطاقة المتجددة مثل الطاقة الشمسية والرياح والطاقة الحرارية الأرضية، وتدعم تطوير المشاريع البيئية في هذا الصدد.
- **التوعية البيئية والتثقيف** :تقوم المجالس المحلية بتنظيم حملات توعية وتثقيف حول قضايا البيئة والاستدامة، سواء عبر ورش عمل أو حملات إعلامية أو برامج توعية في المدارس والمجتمعات المحلية.
- **حماية التنوع البيولوجي** :تعمل المجالس المحلية على المحافظة على التنوع البيولوجي من خلال حماية الحياة البرية والنباتية والمحيطات والبحيرات المحلية.

المبحث الثاني: سياسات التنمية المحلية المستدامة:

في هذا المبحث سوف نتطرق إلى تبيان التنمية المستدامة بالجزائر من خلال السياسات والاستراتيجيات ثم نتطرق إلى ركائز وسياسات التنمية المحلية المستدامة بالجزائر وأهدافها وأخيرا نتكلم في المطلب الثالث عن مراحل تطور سياسات التنمية المحلية المستدامة بالجزائر.

المطلب الأول: التنمية المستدامة في الجزائر السياسات والاستراتيجيات:

- **السياسات:**

تبنت الجزائر مجموعة من القوانين الأساسية والإصلاحات التي أرادت من خلالها التجاوب مع قرارات المؤتمرات الدولية والجهد الدولي لحماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة كما دعمت هذا التوجه بنصوص دستورية شكلت اطارا متكاملا في التوجهات الدستورية والقانونية[1].

ومن أجل تجسيد نجاح هذه البرامج التي تم سيطرتها من طرف المشرع بخصوص حصيلة الموارد الطبيعية وإظهار نجاعتها بشكل يمنح حماية الموارد الطبيعية ثم خلق مجموعة من الهياكل والمؤسسات تشرف على تسيير هذه الموارد الطبيعية وتسعى من أجل حمايتها ، كما أن هذه الهياكل منها ما هو معني بطريقة غير مباشرة بحماية الموارد الطبيعية مثل البلديات والولاية وهذا الاهتمام راجع إلى السياسة البيئية التي تنتهجها الدولة الجزائرية بهذا الخصوص في محاولة منها تسمية مواردها تسمية مستدامة للأجيال المستقبلية بالتنعم بالخيرات الطبيعية كما أن هذه الهيئات تم إعطائهم كافة الصلاحيات في اتخاذ ما يرونه مناسبا

ومن خلال السنوات الأخيرة وضعت الجزائر آليات ومؤسسية وقانونية ومالية وداخلية لضمان إدماج البيئة والتنمية في عملية اتخاذ القرار منها على الخصوص حماية الدولة

[1] مسعود عمارنة «**آليات حماية البيئة في الجزائر**" مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد خيضر بسكرة، ص.388.

للبيئة، ومديرية عامة تتمتع بالاستقلال المالي والسلطة العامة والمجلس الأعلى للبيئة والتنمية المستدامة وهو جهاز للتشاور متعدد القطاعات يرأسه رئيس الحكومة أو المجلس الاقتصادي والاجتماعي الوطني وهو مؤسسة ذات صبغة استشارية.

إن تكريس الحماية القانونية المقررة للدفاع عن الموارد الطبيعية من التعدي الخطير يقتضي منح هذه الهياكل والمؤسسات المكلفة برعاية هذه الموارد السلطة في اتخاذ القرار بمعنى أن لديه كافة الصلاحيات دون قيود.

كذلك من أجل تجسيد هذه الأفاق المسطرة ثم رصد مجموعة من الأغلفة المالية لدعم هذه المخططات والبرامج التي تعني بحماية البيئة ومواردها الطبيعية وكذا اعتماد آليات عقابية ردعية عن طريق فرض رسوم من أجل دعم البرامج لها بعد جمعها في الخزينة العمومي

الإستراتيجية الوطنية لحماية البيئة وتحقيق التنمية المستدامة:

عمدت الجزائر إلى صياغة عدد من الاستراتيجيات والبرامج والتي تجعل البعد البيئي ضمن سلم الأولويات وكانت الانطلاقة الفعلية مع بداية سنة 2001 حيث تبنت أول إستراتيجية للتنمية للبلد ووضع سياسة عمومية ترمي إلى الإنعاش النمو الاقتصادي وتحسين نوعية الحياة وهو ما تبلور في:

01- المخطط الوطني للأعمال من أجل البيئة والتنمية المستدامة:

يحتوي هذا المخطط على برامج عمل قصيرة ومتوسطة المدى يتم إنجازها بالشراكة مع الفواعل الوطنية والأجنبية وتندرج ضمن برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001-2004 وتظم الأنشطة التالية:

- أنشطة تستهدف الحوكمة البيئية من خلال تعميم التكوين، برامج التحسيس
- أنشطة مرافقة عالية المستوى في مجالات:
  - التسيير المندمج للنفايات الحضرية.

- ترقية استخدام الوقود الخالي من الرصاص.
- تزويد السكان بالمياه الغنية وتحسين خدمات التطهير.
- مكافحة تلوث الشاطئ.

2- المخطط الوطني لتهيئة الإقليم آفاق 2025:

يمثل هذا المخطط الإطار المرجعي الأساسي لتوجيه السلطات العمومية في هذا المجال للأفق الممتدة حتى عام 2025 وهو محل للتقييم كل خمس سنوات ويتميز بمراعاته لخصوصيات جميع المناطق وأقاليم الوطن[1].وقد تم إعداد هذا المخطط بناء على قاعدة تشاركية واسعة ، أدمجت جميع الفواعل المعنية بتهيئة الإقليم : الوزارات ، المؤسسات الإدارية ، الجماعات المحلية، وممثلي المجتمع المدني ويهدف إلى تحسين ظروف معيشة السكان من خلال مكافحة التهميش والإقصاء بفعل تكافؤ الفرص بين كل مناطق الوطن خاصة بين الأرياف والمدن و بإعادة توزيع النشاطات الصناعية والاقتصادية خاصة في الهضاب العليا[2].ويتم تطبيقه على ثلاث مراحل:

- مرحلة أولى لإنشاء البرامج (2005-2010).
- مرحلة التقرير (2010-2015) لإنجاز وتوسيع شبكة السكة الحديدية.
- مرحلة توسيع الشبكة من(2015-2025).

[1]فطار خديجة، «**دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المستدامة** «دراسة حالة الجماعات المحلية لولاية سوق أهراس رسالة ماجستير جامعة فرحات عباس،2012-2013، ص.58.

[2]منال سخري، **السياسة البيئية في الجزائر بين المحددات الداخلية والمقتضيات الدولية**، الأردن،2017، ص.150.

المطلب الثاني: ركائز سياسات التنمية المستدامة بالجزائر وأهدافها:

أ- ركائز سياسات التنمية المحلية المستدامة بالجزائر:

من أهم المرتكزات الأساسية نجد ما يلي:

1- تدخل الدولة:

باعتبار الدولة ممثلة للمجتمع في عملية التنمية الاقتصادية والاجتماعية وتعمل على تحقيق الطموحات المنشودة ويعود سبب اختيار هذا المبدأ لعدة اعتبارات منها:

- تمثل السلطة القانونية والتنفيذية المؤهلة والقادرة على إجراء التغيرات الاجتماعية الضرورية لضمان التنمية المتوازنة.
- هي القادرة على تعبئة الموارد البشرية والمالية والطبيعية وتوجيهها نحو خدمة وأهداف التنمية المستدامة.
- لها القدرة والإحاطة الكاملة بمختلف العوامل والمتغيرات الإقليمية والعالمية التي تؤثر على الأهداف والبرامج.
- حماية الاقتصاد الوطني من المنافسة الأجنبية وتوجيهه نحو خدمة الأهداف الإستراتيجية للمجتمع[1].

2 – المشاركة الشعبية:

يعتبر مبدأ مهم ولا يتحقق ذلك إلا بالمشاركة الفعالة والفعلية في إعداد وتنفيذ ومراقبة وتوجيه برامجها وخططها وقد تجسد ذلك مع إقرار التعددية الحزبية (صدور دستور 1989) عن طريق السماح بإنشاء الجمعيات المدنية وفتح المجال أمامها لخدمة المجتمع ومراقبة تنفيذ المشاريع.

[1] مريم جحنيط، **الدور الإيجابي للجماعات المحلية في عملية التنمية** «مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدرايات، 2011، ص.126.

2- اللامركزية:

من الركائز والأسس التي استندت إليها عملية التنمية في الجزائر سياسة اللامركزية باعتبارها الأسلوب الناجح لتحقيق التنمية المستدامة جهويا ومحليا.

ونصت على ذلك برنامج الحكومات المتعاقبة منذ 1990 إلى يومنا هذا حيث جاء في برنامج الحكومة المصادق عليه في 22ماي2004، على أن اللامركزية هي إحدى الخيارات الإستراتيجية التي اعتمدت الجزائر عليها منذ عشرات السنين وضرورة أكثر من أي وقت مضى لمرافقة حركة تحرير الطاقات في الدولة[1].

4 – التوازن الجهوي:

يكون عبر التوزيع المتوازن والعادل للموارد والمرافق الاجتماعية والثقافية والنشاطات الإنتاجية والسكان عبر كامل إقليم الدولة مما يؤدي إلى تحقيق استقرار السكان وخاصة المناطق الداخلية والجنوبية وكذلك يؤدي إلى تشجيع الاستثمار العمومي والخاص المحلي والأجنبي في مختلف جهات القطر لتنفيذ مشاريع البنية التحتية وتطور قطاع الخدمات.

5- الاعتماد على الإمكانيات الوطنية والدولية:

إن الاعتماد الكلي أو بنسبة مطلقة على المساعدات والإمكانيات الأجنبية يشكل تهديدا بسبب اللجوء إلى الاعتراض وما يترتب عليه من شروط وإلزامها بتنفيذ سياسات معينة وقد عاشت الجزائر هذه الوضعية الصعبة وتحملت نتائجها مما عمق لديها أهمية الاعتماد على الإمكانيات الوطنية بالدرجة الأولى مما جعلها تسدد جميع ديونها وعدم اللجوء إلى الاعتراض الأجنبي والعمل على جلب الاستثمارات الأجنبية والمحلية لإنجاح وتحقيق التنمية.

ب – أهداف سياسات التنمية المحلية المستدامة بالجزائر:

قامت الجزائر بمجموعة من المحاولات في شكل مخططات وبرامج الهدف منها تلبية الاحتياجات الأساسية للسكان وتحسين ظروفهم المعيشة وبناء هيكل اقتصادي قوي ومستدام

[1] فؤاد بن غضبان، التنمية المحلية ممارسات وفاعلون (عمان: دار الصفاء والنشر والتوزيع)، ط1 ،2015، ص.250.

قادر على مواجهة التحديات والمشاكل المستقبلية من أجل تحيق الأهداف الكبرى للتنمية المحلية المستدامة وتتمثل هذه الأهداف في المجالات التالية:

- **الأهداف الاقتصادية:** وتهدف إلى تحقيق ما يلي :[1]

- حشد وتثمين الموارد البشرية والطبيعية والأملاك المحلية وترشيد استعمالها.
- دعم الأنشطة الاقتصادية المنتجة للثروات (صناعة، زراعة، خدمات)، وتشجيع إنشاء المقاولات والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- التخفيف من الفوارق التنموية بين الأقاليم والولايات وداخل الإقليم الواحد.
- إدخال واستخدام الوسائل التكنولوجية الحديثة في مختلف الميادين الإنتاجية والخدمية.

- **الأهداف الاجتماعية:** وتهدف إلى تحقيق ما يلي:

- تحسين ظروف وإطار حياة المواطنين بتطوير مراكز الحياة وترقية نوعية الخدمات الجوارية وتحسين فاعلية البرامج والأجهزة الاجتماعية لضمان الاستقرار الاجتماعي وتثبيت السكان وبالأخص في المناطق الريفية.
- ضمان العدالة في الاستفادة من المرافق والخدمات الأساسية (التزويد بالماء الشروب، الغاز لإنارة، الترفيه).
- محاربة الفقر والفوارق الاجتماعية ودعم الفئات الهشة وإدماجها في المجتمع.
- إقحام المواطنين في تحديد الاحتياجات وإشراكهم في الأعمال المراد القيام بها.
- تنظيم الندوات والمحاضرات التي تغرس القيم البيئية والتضامن.

- **الأهداف الإدارية والمؤسسية:**

وهي كالآتي:

- نقل مسؤولية الأنشطة العامة من المستويات العليا(الحكومة) إلى المستويات الدنيا (البلديات والولايات) بموجب تشريعات ملائمة والتي تعزز استقلالية المؤسسات وتقريب سلطة القرار من المواطن لكي تستجيب إلى تطلعاته المستقبلية.

[1] فؤاد بن غضبان **مرجع سابق**، ص ص 253-254.

- تحقيق الانسجام والعدالة الاجتماعية من خلال التقليل من البيروقراطية التي توصل إلى تحقيق حالة من الديمومة الشرعية في المجتمع[1].
- وضع إستراتيجية سلمية للتنمية الإقليمية تسمح بتحقيق النمو والتقدم الاقتصادي المتوازن وتأخذ في اعتبارها المواد المتاحة لكل إقليم سواء كانت مادية أو بشرية.

المطلب الثالث:مراحل تطور سياسات التنمية المحلية المستدامة بالجزائر:

مع بداية الثمانينات حصلت تغيرات في التنمية والتي مست هيكل الاستثمارات على حساب القطاع الصناعي لحساب القطاع الخدماتي ويمكن تقسيم سياسات التنمية المحلية بالجزائر إلى مرحلتين أساسيتين هما مرحلة التخطيط ومرحلة اقتصاد السوق (ما بعد 1990 إلى يومنا هذا).

أ- مرحلة التخطيط:

في هذه المرحلة كان الاعتماد على المخططات التي ركز فيها على القطاع الإنتاجي عموما والتصنيع بصفة خاصة من أجل تحقيق مجموعة من الأهداف تمثلت أساسا في حصر الإمكانات البشرية والمادية التي تمكن خلق قدرات عمل جديدة في أجال محددة واستخدام الموارد المحصورة والمنجزة أفضل استخدام ممكن كما تسعى لتحديد مجال زمني معين يلتزم فيه المجتمع بتحقيق الاستثمارات المبرمجة في وقتها وقد عرفت هذه الفترة مجموعة من المخططات ذات المدى الزمني وهي كما يلي:

المخطط الثلاثي (1967-1967) المخطط الرباعي الأول (1970-1973) المخطط الخماسي الأول (1980-1984)، الخماسي الثاني (1985-1989)[2].

وكانت أولويات المخططات التنموية وفق الترتيب ما يلي:

---

[1] الزوهير رجراج،" **التنمية المحلية في الجزائر – واقع وأفاق**"، أطروحة دكتوراه غير منشورة (جامعة الجزائر3: كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، 2013/2012)، ص .169.

[2] غربي أحمد «أبعاد التنمية المحلية وتحدياتها في الجزائر"، **مجلة البحوث والدراسات العلمية**، ع.4(أكتوبر 2010)، ص.ص.12-13.

القطـاع المنـتج: ويشـمل الزراعـة والصـيد البحـري والصـناعة التحويليـة والطاقـة والمنـاجم والأشغال العمومية والبناء ونجده احتل الصدارة في جميع المخططات.

- **قطـاع البيئـة الأساسـية:**ويشـمل شـبكة النقـل(الطـرق) السـكة الحديديـة والمـوانئ والمطـارات) والمنـاطق الصـناعية والسـكن والتنميـة العمرانيـة والتربيـة والصـحة والثقافة والرياضـة والحماية الاجتماعيـة وتزويد السكان بالمـاء الشروب والكهربـاء والغاز والإنارة العمومية .
- **قطاع الخدمات:**يعد حلقة وصل بين الإنتاج والتداول، وإسناد للقطـاع المنتج ومده بالخدمات المختلفة من نقل واتصالات وتخزين وتوزيع وتقديم المعلومات عن حالة السوق وحجم العرض والطلب[1].

هذه البرامج التي طرحت في هذه الفترة رغم الاستثمارات الضخمة التي وجهتها الدولة إلـى التنميـة المحليـة استطاعت أن تحقق بعض النتائج الإيجابيـة نسبيا والمتمثلـة فـي التكفـل بالاحتياجـات الأساسـية للسـكان وتحقيـق نـوع مـن التـوازن الجهـوي واسـتقرار السكان وإيجاد قاعدة ماديـة واسـعة من الهياكل لكن واجهتها العديد من الصـعوبات أثناء تنفيذها ويمكن تلخيصها فيمايلي:

- المركزية الشديدة في اتخاذ القرارات وتسيير القرارات.
- ضـعف وانعدام التنسيق والتكامل بين مختلف الأجهزة المشرفة علـى عمليـة الإعداد والتنفيذ للمخططات.
- نقص وغياب المؤشرات الكافية لتحديد وترتيب أولويات الحاجات الاقتصـادية والاجتماعية للمواطن.
- تهمـيش المشـاركة الشـعبية والقطـاع الخـاص فـي عمليـة التنميـة ممـا أدى إلـى نقص الكفاءة.

- **مرحلة اقتصاد السوق (ما بعد 1990 إلى يومنا هذا)**

عرفتها الجزائر مع صدور دستور 1989 وتميزت بمجموعة من البرامج وأبرزها :

[1] فؤاد بن غضبان **مرجع سابق**، ص ص.257-258.

أ) برنامج الإنعاش الاقتصادي:

هو برنامج بادر به رئيس الجمهورية يمتد على أربع سنوات (2001-2004) حيث خصص له غلاف مالي بلغ 225مليار دينار. يتمحور حول الأنشطة الموجهة لدعم المؤسسات والأنشطة الإنتاجية والفلاحية كما خصص لتعزيز المصلحة العامة في ميدان الري النقل والمنشآت وتحسين المستوى المعيشي وتنمية الموارد البشرية ودلك من أجل التنمية المحلية وقد تميزت هذه السنوات بإنعاش مكثف للتنمية الاقتصادية رفقة استعادة الأمن عبر ربوع الوطن وتجسيد ذلك من خلال مجموعة من النتائج نذكر منها:

- تراجع نسبة البطالة.
- انجاز الآلاف من المنشآت القاعدية وتسليم وبناء ألاف من المساكن الجاهزة.
- نمو مستمر للاقتصاد الوطني 3.8 طول السنوات الخمس بنسبة 68بالمئة في 2003.
- انخفاض ديون الجزائر.

ب) البرنامج التكميلي لدعم النمو (2005-2009)

يهدف هذا البرنامج إلى تحقيق ما يلي:

- تحسين ظروف معيشة السكان.
- تطوير المنشآت الأساسية.
- دعم التنمية الاقتصادية.
- تطوير الخدمات العمومية وتحديثها.

وجاء مباشرة بعد الانتخابات الرئاسية 2004 وتعهد والتزم الرئيس بمواصلة بناء الاقتصاد الوطني ويبلغ حجمه الاستثماري9000مليار دينار وخصص منها5.16مليار دينار للبرامج المحلية.

ج) برنـامج دعـم النمـو الاقتصـادي أو المخطـط الخماسـي الثـاني (2010-2014)

وركز على قطاعات معينة تمثلت في:

- قطاع التنمية المحلية والبشرية ما يمثل42% من إجمالي البرنامج.
- قطاع الأشغال العمومية والهياكل القاعدية: يمثل 38.52% من إجمالي البرنامج.
- قطاع الصناعة الفلاحية والصيد البحري والتشغيل ما يمثل 16.05% من العدد الإجمالي.

وعليه يمكن القول أن التنوع القطاعي للبرنامج يعكس رغبة الدولة في التركيز على القطاعات التي تؤثر بصورة مباشرة في معدلات النمو الاقتصادي.

د) برنامج توطيد النمو الاقتصادي(2015-2019)

ما يمز هذه البرامج التنموية تأخر إنجاز المشاريع الاستثمارية فنجد في إطار ميزانية (2015-2019) تشمل40% من المخطط السابق غير منجزة وارتفعت تكلفتها من 25% إلى 30 % من قيمتها الأصلية وهو ما يمثل خطرا على الاقتصاد الجزائري الذي يعتمد في تمويله لهذه المشاريع على المداخيل النفطية التي تشهد انهيارا مقلقا إضافة إلى أنه رغم القيمة المالية المعتبرة التي تم تخصيصها لها إلا أن تأثيرها على التنمية المحلية كان محدودا[1].

وما يمكن ملاحظته وتسجيله عن دور الجماعات المحلية المنتخبة وإسهامها أن السلطة المركزية وفي إطار هذه البرامج كانت المصدر الأساسي لمشاريع سطرت مركزيا، بالرغم من المبالغ المالية الضخمة التي خصصت للتنمية المحلية في الجزائر إلا أنها لم تعطي أبعاد التنمية المحلية وأهم ما يميزها المركزية المشددة والمطلقة تقليص المشاركة الشعبية في عملية التخطيط.

[1] الزوهير رجراج، **مرجع سابق**، ص.176.

خاتمة:

التنمية المحلية المستدامة تعتبر الوسيلة الأنسب لدفع دولة ما نحوى التطور والازدهار وذلك من خلال عملها على احترام خصوصية كل إقليم وإعطاء فرصة لمشاركة المواطنين ،لذلك عملية التنمية المستدامة تحضى باهتمام كبير، خاصة من قبل الدول المتقدمة، والدول النامية على حد سواء نظرا لما يترب من نهوض بالمجتمعات المحلية ورفع مستوى المعيشة، وتظل التنمية المحلية الهدف الأساسي الذي تسعى إليه الدولة والجماعات الإقليمية على حد سواء في تفعيل استراتيجيات التنمية المحلية على المستوى المحلي أو الوطني وذلك في إبراز دور المجالس المحلية المنتخبة خاصة البلدية باعتبارها المسير الإداري للمرافق المحلية من خلال وضع وتنفيذ مختلف البرامج التنموية وتبني كل الأفاق والتطلعات التي من شأنها الارتقاء بالمحيط الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بما يخدم الأجيال الحالية والأجيال المستقبلية في إطار ما يعرف بالتنمية المحلية المستدامة بين مختلف المناطق.

وقد توصلنا من خلال هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج العلمية والعملية والتي تعتبر كإجابات للفرضيات التي طرحناها في أول الدراسة:

- التنمية المستدامة تلعب دورا كبيرا في ترقية المجتمعات والنهوض فيها.
- التنمية المستدامة هي عملية تسعى بها كل الدول للارتقاء.
- الإدارة المحلية تهدف إلى التخفيف من وطأة الفقر والمشاكل الاجتماعية
- الإدارة المحلية هب الأسلوب الأقرب للحفاظ على النظام العام في الدولة وتحقيق التنمية المستدامة.
- تشجيع المشاركة الشعبية والعمل التطوعي المنظم.
- تقريب المواطن المحلي من الإدارة المحلية وتعزيز العلاقة بينهما.

بالرغم من الدور الجوهري الذي تتمتع به المجالس المحلية المنتخبة في تسيير شؤون المواطنين وتحسين مستوى معيشتهم ووضعيتهم الاجتماعية والاقتصادية والصحية والبيئية وتنفيذ السياسات العامة، إلا أنه تظهر لنا في الواقع من خلال تشخيصنا لنظام المجالس

المحلية المنتخبة في الجزائر تعدد الصلاحيات والاختصاصات التنموية في جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية ،الثقافية وكذا في مجال حماية البيئة وغيرها التي أوكلها المشرع الجزائري للبلديات والولايات على حد سواء عبر مختلف النصوص القانونية، إلا أن هذه المجالس من الناحية الممارساتية نجدها لا تتمتع بالصلاحيات والاختصاصات الكافية لتسيير شؤونها المحلية، ولا تمتلك سلطة اتخاذ القرارات المحلية، حيث نجد التدخل المستمر لسلطة الوصاية بشكل مستمر في تسيير عملية التنمية، وهذا ما يؤثر على استقلالية هذه المجالس، وبالتالي يعد هذا الأمر مناقضا تماما لمبدأ اللامركزية الإدارية ويحد من استقلاليتها لتسيير وتدبير الشأن المحلي العام.

إن ضعف المجالس المحلية المنتخبة بينها وبين المواطنين راجع لغياب الاتصال والتعاون والتشاور فيما بينهم، وإلى فقدان الثقة بين المواطنين والممثلين المنتخبين، حيث أن المواطن منشغل بشؤونه الخاصة ومبتعد تماما عن أداء دوره في المشاركة المحلية، إذ تنتهي مهمته بانتهاء عملية الانتخاب.

وعليه يمكن القول أنه لا يمكن الحديث في تنمية محلية مستدامة ناجحة، بدون وجود مشاركة محلية حقيقية من مختلف العناصر الفاعلة في المجتمع، من مواطن محلي، من مجتمع مدني محلي وقطاع خاص، ولا وجود لمشاركة محلية حقيقية مجالس محلية منتخبة مستقلة من الناحية الإدارية والمالية لتعبر عم احتياجات المجتمع المحلي في الحاضر والحفاظ على نصيب الأجيال القادمة في المستقبل ولابد أيضا من التطبيق السليم والجيد للامركزية الإدارية الحقيقية بين مختلف الهيئات المحلية المنتخبة والمتدخلين والفاعلين السياسيين على حد سواء.

قائـــــمة المصـــادر والمـــــراجع:

- **القوانين:**

1. الجمهوريـة الجزائريـة الديمقراطيـة الشـعبية، المرسـوم رقـم 371/81، المـؤرخ فـي 26ديسمبر 1981، يحدد صـلاحيات البلديـة والولايـة واختصاصـاتها فـي قطـاعي الشبية والرياضة، الجريدة الرسمية، ع.52، الصادرة بتاريخ 29ديسمبر 1981.

2. الجمهوريـة الجزائريـة الديمقراطيـة الشـعبية، مرسـوم رقـم 372/81، المـؤرخ فـي 26ديسمبر 1981، يحدد صـلاحيات البلديـة والولايـة واختصاصـاتهما فـي القطـاع السياحي، **الجريدة الرسمية**،ع.32، الصادرة بتاريخ 29ديسمبر 1981.

3. الجمهوريـة الجزائريـة الديمقراطيـة الشـعبية، مرسـوم رقـم 86/07 المـؤرخ فـي 2007/03/11، يحـدد كيفيـات إعـداد مخطـط التهيئـة السـياحية لمنـاطق التوسـع والمواقع السياحية، **الجريدة الرسمية** 17، الصادرة بتاريخ 2113 مارس 2007.

4. قانون رقم07/12 المؤرخ في 21فيفري 2012 المتعلق بالولاية.

5. قـانون رقـم10/11 المـؤرخ فـي 22 جـوان 2011 المتعلـق بالبلديـة الجريـدة الرسمية،ع.37 الصادرة بتاريخ 30 جوان 2011.

- **المراجع باللغة العربية:**

1. إبـراهيم عبـد الـرزاق الشـيلخي، الإدارة المحليـة: دراسـة مقارنـة (عمـان: دار الميسـرة للنشر والتوزيع والطباعة،2001).
2. إسماعيل فريجات،" مكانة الجامعات المحلية في النظام الإداري الجزائري"،
3. أيمن عودة المعاني، الإدارة المحلية (عمان: دار وائل للنشر،ط1، 2010).
4. أيمن عودة المعاني، الإدارة المحلية، (الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع، 2013).
5. بـاديس بـن حـدة، الاتجاهـات الحديثـة لتطـوير الإدارة المحليـة فـي الـوطن العربـي – دراسة مقارنة –(الإسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، ط1، 2016).

6. حسين طاهري، القانون الإداري والمؤسسات الإدارية (التنظيم الإداري – النشاط الإداري) دراسة مقارنة(الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع،ط1، 2007).
7. حمدي سليمان، القبيلات، مبادئ الإدارة المحلية وتطبيقاتها في المملكة الأردنية الهاشمية (الأردن: دار وائل للنشر والتوزيع ، 2010).
8. دوجلاس موسشين، مبادئ التنمية المستدامة، تر. بهاء شاهين (مصر: الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، 200).
9. سليمان محمد الطماوي، الوجيز في القانون الإداري – دراسة مقارنة –(القاهرة: دار الفكر العربي، دس).
10. صفوان المبيضين، الإدارة المحلية – مداخل التطوير– (عمان، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، 2014).
11. عبد الرحمن سيف سراد ، التنمية المستدامة، (الأردن: دار الراية للنشر والتوزيع ،2015).
12. عبد الرؤوف تريكي، مكانة الطاقة المتجددة ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، (عمان: المملكة الأردنية الهاشمية ،2002).
13. عبد النور ناجي، " نحو تجسيد لامركزية الإدارة البيئية كمدخل لتحقيق التنمية المحلية المستدامة في الجزائر"، تحرير بومدين طاشمة، في التنمية المستدامة وإدارة البيئة بين الواقع ومقتضيات التطور(الإسكندرية: مكتبة الوفاء القانونية، ط.1، 2016).
14. عثمان محمد غنيم وماجدة أبو زنط، التنمية المستدامة: فلسفتها وأساليب تخطيطها وأدوات قياسها (الأردن: دار صفاء للنسر والتوزيع،2007) .
15. علي خطار الشنطاوي،ا لإدارة المحلية: دراسة مقارنة (عمان: دار وائل للطباعة والنشر،2002).

16. غاري سلطان فلاح القبلان، تنمية المجتمع المحلي والعوامل المؤثرة على دور الحكام الإداريين: دراسة ميدانية (الأردن: دار الخليج،2014).

17. محمد الصغير بعلي، القانون الإداري (عنابة: دار العلوم والنشروالتوزيع،2003).

18. محمد الطاهر قادري، التنمية المستدامة في البلدان العربية بين النظرية والتطبيق، (لبنان: مكتبة حسن العصرية 2013).

19. محمد العربي سعودي، المؤسسات المحلية في الجزائر الولاية –البلدية1516-1962 (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،2006).

20. محمد صالح الشيخ، **الأثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها**،(الإسكندرية: مكتبة ومطبعة الإشعاع الفني، 2002).

21. محمد علي وردم باتر، العالم ليس للبيع مخاطر العولمة على التنمية المستدامة، (عمان: المملكة الأردنية الهاشمية، 2013).

22. نهى الخطيب، اقتصاديات البيئة والتنمية، (د.ب.ن)، (مركز دراسات واستشارات الإدارة،2000).

23. هاني علي الطهراوي، القانون الإداري (عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع، ط1، 2006).

24. جمال زيدان، سياسات التنمية المحلية في الجزائر: دراسة تحليلية لدور البلدية في ظل القانون البلدي الجديد 10/11.

25. عبد الرحمن سيف سراد، التنمية المستدامة (الأردن: دار الراية للنشر والتوزيع،2015).

26. عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري (الجزائر: دار المعارف،2006).

27. عمار بوضياف، شرح قانون الولاية (الجزائر: جسور للنشر والتوزيع،2012).

28. فؤاد بن غضبان، التنمية المحلية ممارسات وفاعلون (عمان: دار الصفاء والنشر والتوزيع)، ط1 ،2015.

29. محمد صالح الشيخ، الأثار الاقتصادية والمالية لتلوث البيئة ووسائل الحماية منها مطبعة الاشعاع القبة، الطبعة الأولى، مصر ،2002.

30. منال سخري، السياسة البيئية في الجزائر بين المحددات الداخلية والمقتضيات الدولية، الأردن،2017.

31. حسين مصطفى حسين، الإدارة المحلية المقارنة(الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية،ط2، 1982).

- **الرسائل الجامعية:**

1. الزوهير رجراج،" التنمية المحلية في الجزائر – واقع وأفاق"، أطروحة دكتوراه غير منشورة (جامعة الجزائر 3: كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، 2013/2012).

2. عبد المنعم بن أحمد، " الوسائل القانونية الإدارية لحماية البيئة في الجزائر"، أطروحة دكتوراه غير منشورة (جامعة الجزائر 1: كلية الحقوق، 2009/200.

3. بوزيد سايح، دور الحكم الراشد في تحقيق التنمية المستدامة بالدول العربية حالة الجزائر، (أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 20133/2012.

4. محب الدين حمداني، حدود التنمية المستدامة في الاستجابة لتحديات الحاضر والمستقبل دراسة حالة الجزائر، (أطروحة الدكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارة وعلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2009/2008).

5. عمر الشريف، " استخدام الطاقة المتجددة ودورها في التنمية المحلية المستدامة: دراسة حالة الطاقة الشمسية في الجزائر،" (رسالة دكتوراه، جامعة باتنة، 2007).

6. فيصل لوصيف،" أثر سياسات التجارة الخارجية على التنمية الاقتصادية على التنمية المستدامة في الجزائر خلال الفترة 1970، 2012، – (رسالة ماجستير، جامعة سطيف).
7. حسين العلمي،" دار الاستثمار في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تحقيق التنمية المستدامة: دراسة مقارنة بين ماليزيا، تونس والجزائر، "(رسالة ماجستير، جامعة فرحات عباس سطيف، 2013).
8. شراف عقون «سياسات تسيير الموارد البشرية بالجماعات المحلية: دراسة حالة بولاية ميلة"(رسالة ماجستير، جامعة منثوري –قسنطينة–2007).
9. عبد الناصر صالحي «الجماعات الإقليمية بين الاستقلالية والتبعية "(رسالة ماجستير، جامعة الجزائر1 ،2010.
10. عتيقة جديدي، إدارة الجماعات المحلية في الجزائر– بلدية بسكرة نموذجا–" (رسالة ماجستير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2013).
11. مسعودي عبد الكريم، تفعيل الموارد المالية للجماعات المحلية، مذكرة ماجستير في العلوم الاقتصادية، إشراف: باركة محمد الزين (جامعة تلمسان ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير)، السنة الجامعية2012–2013.
12. ياسمينة زرنوح، إشكالية التنمية المستدامة في الجزائر، (مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية وغلوم التسيير، جامعة الجزائر، 2006/2005).
13. إسماعيل فريجات، مكانة الجماعات المحلية في النظام الإداري الجزائري" رسالة ماجستير غير منشورة(جامعة الوادي: كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2014/2013).
14. فطار خديجة «دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المستدامة «دراسة حالة الجماعات المحلية لولاية سوق أهراس رسالة ماجستير جامعة فرحات عباس،2012–2013.

15. أمينة أفالو وأمينة شرقي، "دور الحوكمة في تحسين الإدارة المحلية الجزائرية"(رسالة ماستر، جامعة 8ماي1945–قالمة–2013).

16. حسينة سماش،" دور الجماعات المحلية في تحقيق التنمية المستدامة،" (رسالة ماستر، جامعة محمد لمين دباغين سطيف2016).

17. محمد الصغير بعلي، قانون الإدارة المحلية الجزائرية(رسالة ماستر ، جامعة بسكرة ،2014).

18. عبد الخالق أولاد الطيب، " تخطيط الموارد البشرية في الإدارة المحلية – دراسة حالة مديرية الإدارة المحلية لولاية غرداية"(رسالة ليسانس، جامعة قاصدي مرباح ورقلة،2014).

- **المحاضرات:**

1. ياسين ربوح" محاضرات في إدارة الجماعات المحلية بالجزائر، قسم العلوم السياسية جامعة ورقلة، السنة الجامعية 2016–2017.

- **الملتقيات:**

1. إيمان صحراوي وريمة ذهبية بوباية وسهام حرفوش،" الإطار النظري للتنمية الشاملة المستدامة ومؤشرات قياسها"(ورقلة مقدمة للمؤتمر العلمي الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة، سطيف، 2008.

2. برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، الصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، تقرير التنمية الإنسانية العربية للعام2002.

3. عبد السلام كشيش،" الإطار المفاهيمي للإدارة المحلية– المفهوم الفلسفة والأهداف– كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة سعيدة يومي 10/09 أفريل.

4. عبد النور ناجي الإدارة المحلية في تحقيق التنمية المحلية– تجزئة البلدية الجزائرية– مجلة النهضة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة (مصر، أكتوبر 2009).

5. عمر بن سديرة،" الاستثمار الأجنبي المباشر كاستراتيجية للتنمية المستدامة: حالة الجزائر" (مداخلة مقدمة للملتقى الدولي حول التنمية المستدامة والكفاءة الاستخدامية للموارد المتاحة ، عين مليلة، 2008).

6. محمد خلوفي، أثر الأبعاد الإديولوجية وأشكال الأنظمة السياسية على الإدارة المحلية(ورقلة مقدمة للملتقى الوطني العاشر حول:" تسيير الإدارة المحلية بين الثوابت والمتغيرات الدولية والوطنية" كلية الحقوق والعلوم الإنسانية جامعة سعيدة (2017).

7. محمد محمود الطعامنة، نظم الإدارة المحلية – المفهوم والفلسفة والأهداف– (ورقة قدمت في الملتقى العربي الأول حول" نظم الإدارة المحلية في الوطن العربي" عمان: المنظمة العربية للتنمية الإدارية، 2003).

- **المجـــلات :**

1. إيمان بوشنقير، "دور المجتمع" المدني في تحقيق التنمية المستدامة " مجلة جيل حقوق الإنسان، لبنان: مركز جيل البحث العلمي، العدد ،2013.

2. محمد الصالح مباركي" دور البلدية في التنمية المحلية" مجلة الحقوق والحريات جامعة محمد خيضر بسكرة 2018.

3. ريدة ديب وسليمان مهني،" التخطيط من أجل التنمية المستدامة،" مجلة جامعة دمشق للعلوم الإنسانية، المجلد الخامس والعشرون– العدد الأول–(2009).

4. فاطنة الطاوسي،" دور الجماعات المحلية والإقليمية في الحفاظ على البيئة "، مجلة جيل حقوق الإنسان، مركز جيل البحث العلمي، ع.2(يونيو2013).

5. مسعود عمارنة «آليات حماية البيئة في الجزائر" مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة محمد خيضر بسكرة.

6. زكية آكلي، فريدة كافي،" التنمية المحلية في الجزائر – قراءة للنهوض بالمقومات وتجاوز العوائق –»، مجلة اقتصاديات المال والأعمال (د ن س).

7. عتيقة بلجبل، " دور الإدارة المحلية الجزائرية في حماية البيئة"، مجلة الاجتهاد القضائي، ع.12(سبتمبر 2016).
8. غربي أحمد،"أبعاد التنمية المحلية وتحدياتها في الجزائر"، مجلة البحوث والدراسات العلمية، ع.4(أكتوبر 2010).
9. زوهير بن علي، دور الجماعات المحلية في حماية البيئة" **مجلة التنظيم والعمل**، م.5، ع.4 2016).
10. مريم جحنيط الدور الإيجابي للجماعات المحلية في عملية التنمية «مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدرايات،2011.

المراجع باللغة الفرنسية:

1- AiainBeiton et d'autres,Economic,Dalloz, paris, France,2001
2- Freedom21-santa cruz,understandingsustainable development-agenda21-,see http//www.freedom21 santacruz.net

موقع إلكتروني:

1. سعيدي شيخ، التنظيم الإداري المحلي، مفهومه، عناصر قيامه، ومبررات تبنيه، المجلة الإلكترونية للدراسات والأبحاث القانونية، تم تصفح الموقع يوم2024/05/06، على الرابط: www.droitplus.net..

مـــــــقدمة

الفصل الأول:

الإطار المفاهيمي للإدارة المحلية والتنمية المحلية المستدامة

المبحث الأول: مدخل مفاهيمي للإدارة المحلية.....07

المطلب الأول: مفهوم الإدارة المحلية.....07

المطلب الثاني: موقع الإدارة المحلية من التنظيم الإداري المحلي للدولة.....10

المطلب الثالث: أهداف الإدارة المحلية.....19

المطلب الرابع: مقومات الإدارة المحلية.....20

المبحث الثاني: مدخل مفاهيمي للتنمية المحلية المستدامة.....25

المطلب الأول: مفهوم التنمية المستدامة وأهدافها.....25

المطلب الثاني: أبعاد التنمية المستدامة ومتطلباتها.....31

المطلب الثالث: مؤشرات ومرتكزات التنمية المستدامة.....36

المطلب الرابع: مبادئ وعناصر التنمية المستدامة.....37

الفصل الثاني: مكانة المجالس المحلية المنتخبة في ظل سياسات التنمية المحلية المستدامة بالجزائر

المبحث الأول: المجالس المحلية المنتخبة بالجزائر.....41

المطلب الأول: لمحة تاريخية لتطور المجالس المنتخبة بالجزائر.....41

المطلب الثاني: تشكيل وتسيير عمل المجالس المحلية المنتخبة بالجزائر.....45

المطلب الثالث: اختصاصات المجالس المحلية البلدية بالجزائر في إطار التنمية.....51

المبحث الثاني: سياسات التنمية المحلية المستدامة بالجزائر.....61

المطلب الأول: التنمية المستدامة في الجزائر والآليات والاستراتيجيات.....61

المطلب الثاني: ركائز وسياسات التنمية المحلية المستدامة بالجزائر وأهدافها.....64

المطلب الثالث: مراحل تطور سياسات التنمية المحلية المستدامة بالجزائر.....64

خاتمة 75

قائمة المصادر والمراجع 75

فهرس المحتويات 83

الملخص .

الملخص:

إن الحديث عن التنمية الوطنية الشاملة والمستدامة يقتضي حتميا للحديث عن التنمية المحلية تلك التي تراعي الأبعاد الخصوصية للإقليم المحلي من جهة وقطاعات المجتمع المحلي من جهة أخرى، ولقد سعت الجزائر منذ الاستقلال إلى يومنا هذا إلى تدعيم البلدية وجعلها أداة للتنمية المحلية باعتبارها أقرب إلى معرفة الحاجات المحلية والأقدر على تجسيدها وتنفيذها بحكم اتصالها المباشر مع المصالح المحلية . إن التنمية المحلية المستدامة تتحقق بتكاثف الجهود الشعبية والحكومية، وهذا ما يتمثل أساسا في الدور الفعال الذي تلعبه البلدية من خلال تشجيعها للقطاع الخاص والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودعم قطاع الفلاحة وبالتالي تخفيض البطالة، كما تساهم في مكافحة الفقر عن طريق توفير الرعاية الصحية الكاملة للسكان المحليين وضمان السكنات لهم وغيرها من الخدمات الاجتماعية، كما لها دور مهم في مكافحة الأمية فهي الداعم الأساسي لرفع الكفاءة الثقافية بتفعيل النشاطات الثقافية والرياضية وتولي أهمية للقطاع السياحي من خلال الاهتمام بالمعالم الأثرية والتاريخية والمناطق الترفيهية.

Summary:

Talking about comprehensive and sustainable national development inevitably requires talking about local development that takes into account the specific dimensions of the local region on the one hand and the sectors of local society on the other hand. Algeria has sought, from independence to the present day, to strengthen the municipality and make it a tool for local development as it is closer to knowing local needs. It is best able to embody and implement it by irtue of its direct connection with local interests. Sustainable local evelopment is achieved by intensifying popular and governmental efforts, and this is mainly represented in the effective role played by the municipality by encouraging the private sector and small and edium enterprises and supporting the agricultural sector and thus reducing unemployment. It also contributes to the fight against overty by providing full health care to the local population and ensuring housing. They and other social services, and it also has an important role in combating illiteracy, as it is the primary supporter of raising cultural competence by activating cultural and sports activities, and it attaches importance to the tourism sector by paying attention to archaeological and historical monuments and recreational areas.